



إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي

المقترح على الجمعية العامة غير العادية بتاريخ 30 يونيو 2016

إدماج يخضع لنظام الإدماج والتخلي لا يؤدي إلى زيادة في رأس المال

صافي الأصول : 1.247.074.700 درهم

الهيئة الاستشارية

UplineCorporate Finance



تأشيرة الهيئة المغربية لسوق الرساميل

طبقا لأحكام منشور الهيئة المغربية لسوق الرساميل القاضي بتطبيق المادة 14 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1 - 93-212 والصادر في 21 شتنبر 1993 كما تم تغييره وتتميمه، قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بالتأشير على أصل هذا البيان الخاص بالمعلومات بتاريخ 17 يونيو 2016 تحت المرجع VI/EM/015/2016.

تنبيه

قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل، بتاريخ 17 يونيو 2016 بالتأشير على بيان المعلومات المتعلق بإدماج وضم البنك الشعبي للجديدة أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي. ويمكن الاطلاع على بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل في كل حين بالمقر الرئيسي للبنك الشعبي المركزي أو لدى مستشاره المالي. كما يوضع بيان المعلومات رهن إشارة العموم بالموقع الإلكتروني للهيئة المغربية لسوق الرساميل (www.ammc.ma).

ا. تقديم العملية

1.1. الإطار القانوني للعملية

1.1.1. سياق العملية

في إطار تغييرات حجم ونطاق مجموعة البنوك الشعبية ومواكبة البنوك الشعبية الجهوية للتقطيع الإداري لجهات المغرب وطبقا للمادة 3 من القانون 14-77 المغير والمتمم للقانون 96-12 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب كما تم تغييره وتتميمه. بنت اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب المنعقدة بتاريخ 9 مارس 2016 بشأن مشروع إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي وكيفياته كما رخصت بتنفيذ هذه العملية.

وطبقا للمادة 222 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تغييره وتتميمه، اقترح الرئيس المدير العام للبنك الشعبي المركزي ورئيس مجلس الإدارة الجماعية للبنك الشعبي للجديدة أسفي تواليا على مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي ومجلس رقابة البنك الشعبي للجديدة أسفي مشروع اتفاقية إدماج بين البنك الشعبي المركزي والبنك الشعبي للجديدة-أسفي.

وصادق مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي المنعقد بتاريخ 9 مارس 2016 ومجلس الرقابة المنعقد في 8 مارس 2016 و مجلس الإدارة الجماعية للبنك الشعبي للجديدة أسفي المنعقد في 29 فبراير 2016 على بنود مشروع اتفاقية الإدماج المذكور مع تكليفهما لرؤسائهما تواليا باتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل إنجاز هذا الإدماج. كما قاما بعرض مشروع اتفاقية الإدماج المذكور على مراقبي حسابات البنكين.

وقرر مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي المنعقد بتاريخ 9 مارس 2016 أن يقترح على الجمعية العامة غير العادية البت في مبدأ عملية الضم المذكورة وشروطها وكيفياتها والمصادقة على تقييم الذمة المالية المحولة والتقرير بحل البنك الشعبي للجديدة أسفي بقوة القانون دون اللجوء إلى أية عملية تصفية.

كما قرر المجلس تعيين مكنتي MAZARS AUDIT & CONSEIL و DELOITTE بصفتها مراقبي الحصص وعرض مشروع الإدماج عليهما من أجل إنجاز المهمة القانونية المنصوص عليها في القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تغييره وتتميمه. وسيتم عرض اتفاقية الإدماج الموقعة بتاريخ 9 مارس 2016 على موافقة مساهمي البنك الشعبي المركزي خلال الجمعية العامة غير العادية بتاريخ 30 يونيو 2016.

تجدر الإشارة أنه طبقا للمادة 234 من القانون 95-17 كما تغييره وتتميمه، يضع البنك الشعبي المركزي رهن تصرف مساهميه بمقره الرئيسي داخل أجل 30 يوما على الأقل قبل تاريخ انعقاد جمعياته العامة غير العادية المدعوة للبت في الإدماج المقرر في 30 يونيو 2016، الوثائق التالية:

- ✓ اتفاقية إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي الموقعة في 9 مارس 2016 ؛
- ✓ تقرير مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي كما نصت على ذلك المادة 232 من القانون رقم 95-17 ؛
- ✓ تقرير مراقبي الحصص كما نصت على ذلك المادة¹ 24 من القانون رقم 95-17 ؛

تم استبعاد تدخل مراقب الإدماج. وستقوم الجمعية العامة غير العادية بالبت بعد الاطلاع على تقرير مراقبي الحصص طبقا لمقتضيات المادة 24 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتتميمه.

✓ القوائم التركيبية المصادق عليها وكذا تقارير التدبير للسنوات المالية الثلاث للبنك الشعبي المركزي ومجلس الإدارة الجماعية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي.

1.2. مقتضيات عامة

على الرغم من الاختلاف في الشكل القانوني للبنك الشعبي المركزي (شركة مساهمة) و البنك الشعبي للجديدة-أسفي (شركة تعاونية ذات رأسمال متغير)، يسمح بعملية الإدماج بين البنكين طبقا للمادة 232 من القانون 95-17 كما تم تغييرها وتتميمها والتي تنص على ما يلي : «يمكن أن تنجز عمليات الإدماج والانفصال بين شركات من نفس الشكل أو من أشكال مختلفة، يتخذ قرار إنجازها من لدن كل شركة يعينها الأمر وفق الشروط التي يتطلبها تغيير النظام الأساسي لكل شركة» [...] .

1.3. ترخيص بنك المغرب للبنك الشعبي المركزي بعد الإدماج

طبقا للمادة 42 من القانون 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها ، يجب تجديد الترخيص للبنك الشعبي المركزي كمؤسسة بنكية عقب عملية ضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي. ولقد تم توجيه طلب الترخيص لبنك المغرب يوم 11 ماي 2016.

1.4. ترخيص اللجنة المديرية

أعطت اللجنة المديرية المنعقدة بتاريخ 9 مارس 2016 ترخيصها للعملية وكيفية مشروع الإدماج.

تتمثل المعايير القانونية والمالية المقترحة من أجل تركيب عملية إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي على النحو الآتي:

1.4.1. مبدأ الإدماج

يقوم البنك الشعبي المركزي بضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي بمفعول يسري ابتداء من فاتح يناير 2016 . ويعلن هذا الأخير استعداداه لتقديم أصوله وخصومه وحل البنك بشكل مسبق.

1.4.2. الحسابات المستعملة لإعداد شروط الإدماج

من أجل إعداد شروط العملية، قرر وكلاء الشركتين استخدام حسابات البنك الشعبي للجديدة أسفي المحصورة في 31 دجنبر 2015، تاريخ إقفال السنة المالية الأخيرة للشركة المضمومة، مع مراعاة مشروع توزيع الربح الصافي للسنة المالية 2015 و التأثيرات المالية لعملية التقديم الجزئي للأصول وانفصال الوكالات البنكية عن البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي لمراكش-بني ملال.

1.4.3. تاريخ سريان مفعول الإدماج

سيكون لعملية الإدماج أثر رجعي ابتداء من فاتح يناير 2016. يتم اعتبار جميع العمليات التي أنجزها البنك الشعبي للجديدة-أسفي منذ هذا التاريخ إلى غاية تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج وكأنها تمت بقوة القانون لحساب البنك الشعبي المركزي. وعليه، سيتحمل البنك الشعبي المركزي بشكل حصري نتائج الأصول والخصوم لاستغلال الممتلكات المحولة ؛

1.4.4. تاريخ الإنجاز النهائي لعملية الإدماج

سيتم إنجاز الإدماج يوم 30 يونيو 2016 كتاريخ نهائي لرفع جميع الشروط المعطلة لإنجاز الإدماج. وسيتم حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بشكل مسبق في هذا التاريخ.

1.4.5. طرق التقييم المستعملة

بالنسبة لاحتياجات المشروع، يتم تقييم الحصص المحولة للبنك الشعبي للجديدة-أسفي بقيمتها المحاسبية في الحصيلة إلى غاية 31 دجنبر 2015.

ويتم تحويل الأصول الثابتة بقيمتها الإجمالية مع الإهلاكات الموافقة لها. بينما تحول الديون معلقة الأداء بقيمتها الإجمالية مع المؤونات الموافقة الخاصة بنقص القيمة.

1.4.6. معالجة احتياطات البنك الشعبي للجديدة-أسفي

سيتم الاحتفاظ بالاحتياطات الاجتماعية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي كما يلي طبقا لمقتضيات المادتين 8.22 و 45 من النظام الأساسي للبنك الشعبي للجديدة أسفي :

- ✓ سيتم الاحتفاظ بالاحتياطات الاجتماعية المراكمة إلى غاية 31 دجنبر 2014 في صندوق الدعم ؛
- ✓ سيتم توزيع نتيجة السنة المالية 2015 طبقا لمشروع التخصيص الذي عرض على الجمعية العامة العادية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي من أجل المصادقة بتاريخ 23 ماي 2016.

1.4.7. تعيين وتقييم الحصص-كفيات المكافأة

تعرض اتفاقية الإدماج الحصص المقدمة التالية :

- ✓ قيمة الأصول المتوقع تحويلها : 9.599.636.008,68 درهم
- ✓ قيمة الخصوم المتوقع التكفل بها : 8.352.561.308,68 درهم
- ✓ صافي الأصول المقدمة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي المركزي : 1.247.074.700,00 درهم
- ✓ مخطط معالجة الحصص الاجتماعية للبنك الشعبي للجديدة أسفي الرامي لتسديد حصص الشركة العادية والاختيارية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي أو لتحويلها صوب بنوك شعبية جهوية أخرى وفق المخطط التالي:

أ. حاملو 50 حصة أو أقل	تعويض جماعي تلقائي لجميع الحاملين لأقل من 50 حصة مشاركة.
ب. حاملو أزيد من 50 حصة ت. مستخدمو البنك الشعبي للجديدة	تم تحويل حصص المشاركة العادية التي يمتلكها الزبناء حاملو أزيد من 50 حصة صوب بنوك شعبية جهوية أخرى تم تحويل حصص مشاركة مستخدمي المجموعة صوب بنوك شعبية جهوية أخرى
ث. حصص المشاركة التي يمتلكها البنك الشعبي المركزي	يمتلك البنك الشعبي المركزي 309.792 حصة مشاركة عادية على مستوى البنك الشعبي للجديدة-أسفي والتي شكلت موضوع تعويض.

1.4.8. حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي

بفعل التحويل الشامل للذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي إلى البنك الشعبي المركزي، يتم حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بقوة القانون نتيجة فقط للإنجاز النهائي للإدماج أي عقب الجمعية العامة غير العادية للبنك الشعبي المركزي التي ستعابن إنجاز الإدماج.

وباعتبار أن مجموع خصوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي ستحول بالكامل للبنك الشعبي المركزي، فإن حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بفعل الإدماج لن تعقبه أية عملية تصفية.

1.5 مقتضيات اتفاقية الإدماج الموقعة في 9 مارس 2016

1.5.1 وصف العملية :

1. دوافع وأهداف الإدماج

تتدرج عملية إدماج عن طريق ضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي في إطار تغييرات حجم ونطاق مجموعة البنوك الشعبية ومواكبة البنوك الشعبية الجهوية للتقطيع الإداري لجهات المغرب إلى أبعد حد ممكن ، شكل البنك الشعبي للجديدة-أسفي موضوع إعادة الهيكلة التالية :

- إلحاق مركز الأعمال المنزه والوكالات البنكية التابعة لفرع أسفي ووكالات اليوسفية والشماعية وبئر أنزران بالبنك الشعبي لمراكش بني ملال بمفعول يسري ابتداء من فاتح يناير 2016 . وتم الترخيص لهذه العملية من طرف اللجنة المديرية خلال اجتماعها في 16 دجنبر 2015 ومن طرف مجلسي رقابة البنك الشعبي للجديدة أسفي والبنك الشعبي لمراكش بني ملال خلال اجتماعيهما بتاريخ 10 دجنبر 2015.

تم إعداد معاهدة تقديم جزئي للأصول والانفصال برسم هذه العملية بناء على حسابات البنك الشعبي للجديدة-أسفي المحصورة في 31 دجنبر 2015 وتم التوقيع عليها من طرف رئيسي مجلسي الإدارة الجماعية للبنك الشعبي للجديدة أسفي والبنك الشعبي لمراكش بني ملال بتاريخ 29 فبراير 2016.

- عقب إنجاز هذه العملية الأولى، سيشكل البنك الشعبي للجديدة-أسفي موضوع عملية إدماج وضم من طرف البنك الشعبي المركزي مع تأثير ابتداء من فاتح يناير 2016. وتمت المصادقة على هذا المشروع من طرف مجلس الإدارة الجماعية ومجلس رقابة البنك الشعبي للجديدة-أسفي المجتمعين تواليا بتاريخ 29 فبراير 2016 و 8 مارس 2016 شريطة حصوله على ترخيص من قبل اللجنة المديرية. وتم الترخيص له كذلك من طرف اللجنة المديرية خلال اجتماعها في 9 مارس 2016 وفق مقتضيات المادة 3 من القانون 96-12.

2. الحسابات المستعملة لإعداد شروط الإدماج

من أجل إعداد شروط العملية، قرر وكلاء الشركتين استخدام حسابات البنك الشعبي للجديدة أسفي المحصورة في 31 دجنبر 2015، تاريخ إقفال السنة المالية الأخيرة للشركة المضمومة، مع مراعاة مشروع توزيع الربح الصافي للسنة المالية 2015 و التأثيرات المالية لعملية التقديم الجزئي للأصول وانفصال الوكالات البنكية عن البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي لمراكش-بني ملال.

3. تاريخ سريان مفعول الإدماج

المفعول الرجعي للإدماج :

سيكون لعملية الإدماج أثر رجعي ابتداء من فاتح يناير 2016. يتم اعتبار جميع العمليات التي أنجزها البنك الشعبي للجديدة-أسفي منذ هذا التاريخ إلى غاية تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج وكأنها تمت بقوة القانون لحساب البنك الشعبي المركزي. وعليه، سيتحمل البنك الشعبي المركزي بشكل حصري نتائج الأصول والخصوم لاستغلال الممتلكات المحولة ؛

سيحول البنك الشعبي للجديدة-أسفي للبنك الشعبي المركزي جميع العناصر التي تشكل الذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي في الحالة التي يوجد عليها بتاريخ الإنجاز النهائي للإدماج.

تاريخ الإنجاز النهائي :

اتفق وكلاء الشركات المتدخلة في الإدماج على تحديد يوم 30 يونيو 2016 كتاريخ نهائي لهذا الإدماج.

4. طرق التقييم المستعملة

تم إجراء تقديرات الإدماج وفق الشروط وتبعاً لطرق التقييم المبينة أدناه :

أ. طرق تقييم الأصول والخصوم المتوقع تحويلها :

يتم تقييم حصص البنك الشعبي للجديدة-أسفي بالقيمة المحاسبية الصافية التاريخية كما ترد في القوائم التركيبية المحصورة في 31 دجنبر 2015 مع مراعاة مشروع توزيع نتائج السنة المالية 2015 للأسباب التالية :

▪ لا تخول حصة المشاركة التي يصدرها البنك الشعبي للجديدة-أسفي للشريك أي حق في الاحتياطيات المراكمة ولا في فوائض القيمة المفترضة ؛

▪ تم ضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي داخل النطاق الجبائي لمجموعة البنوك الشعبية.

ب. تحديد المعادلة :

طبقا للمادة 224 من القانون 95-17، كما تم تغييره وتتميمه وبما أن البنك الشعبي المركزي يمتلك كافة حصص المشاركة التي تشكل رأسمال البنك الشعبي للجديدة-أسفي ويلتزم بالمحافظة عليها إلى غاية تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج، فلا يمكن إجراء تبادل لحصص المشاركة للبنك الشعبي للجديدة-أسفي مقابل أسهم للبنك الشعبي المركزي. وعليه، لا يمكن تحديد أي نسبة للتبادل.

5. مكافأة تحويل الذمة المالية - نسبة التبادل - علاوة الإدماج

أ. غياب نسبة التبادل والزيادة في رأس المال

سيخضع إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي لنظام الإدماج والتخلي. طبقا للمادة 224 من القانون 95-17، كما تم تغييره وتتميمه وبما أن البنك الشعبي المركزي يمتلك كافة حصص المشاركة التي تشكل رأسمال البنك الشعبي للجديدة-أسفي ويلتزم بالمحافظة عليها إلى غاية تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج، فلا يمكن إجراء تبادل لحصص المشاركة للبنك الشعبي للجديدة-أسفي مقابل أسهم للبنك الشعبي المركزي. وبالتالي، لن يكون هناك إصدار أسهم للبنك الشعبي المركزي، المستفيد من الحصص المقدمة مقابل حصص المشاركة للبنك الشعبي للجديدة-أسفي ولا زيادة في رأسمال البنك الشعبي المركزي. وعليه، لا يمكن تحديد أي نسبة للتبادل.

طبقا للمادة 231 من القانون 95-17، لن يخضع هذا الإدماج لموافقة الجمعية العامة العادية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي ولن تسفر عن إعداد تقارير لمجلس الإدارة الجماعية كما نصت على ذلك المادتان 232 و 233 من القانون 95-17.

ب. علاوة الإدماج

تعتبر علاوة الإدماج منعدمة وتنتج عن الفرق بين :

من جهة، قيمة الذمة المالية المحولة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي كما تم اعتمادها بالنسبة للعملية بمبلغ 1.247.074.700، مع طرح حصص المشاركة المسددة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي أو المحولة نحو بنوك شعبية جهوية أخرى من 1 يناير 2016 إلى حدود اليوم بمبلغ 324.178.700 درهم (خارج حصص المشاركة التي تم تعويضها لشركاء الوكالات المرتبطة بالبنك الشعبي لمراكش بني ملال) أي 922.896.000 درهم.

و

✓ القيمة المحاسبية لحصص مشاركة البنك الشعبي للجديدة-أسفي في الدفاتر المحاسبية للبنك الشعبي المركزي، أي 922.896.000 درهم.

1.5.2 المقتضيات المتعلقة بالذمة المالية التي سيتم تحويلها

يقدم البنك الشعبي للجديدة-أسفي مع مراعاة الضمانات العادية الفعلية والقانونية والشروط المعطلة المنصوص عليها، جميع عناصر الأصول والخصوم والحقوق والقيم التي تشكل الذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي بدون استثناء ولا تحفظ، وكذا نتيجة أصول وخصوم العمليات التي تم القيام بها منذ فاتح يناير 2016 إلى غاية تاريخ الإنجاز النهائي. وكما تم التنصيص على ذلك مسبقاً، عند التاريخ المرجعي المتمثل في 31 دجنبر 2015، تتشكل أصول وخصوم البنك الشعبي للجديدة أسفي التي سيتم تقديمها للبنك الشعبي للمركزي في العناصر المحددة¹ أدناه :

• الأصول المتوقع تحويلها

الأصل التجاري البنكي الذي يستغله البنك الشعبي للجديدة-أسفي سواء في مقره الرئيسي أو في الوكالات التجارية التي تشتمل عليها شبكة البنك.

يقدم البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي المركزي مجموع أصوله² الموجودة بتاريخ 31 دجنبر 2015، التي يتم تعدادها أسفله بشكل غير محصور وفي الحالة التي توجد عليها بتاريخ إنجاز الإدماج.

186.254.475,68 DH	1. قيم في الصندوق
3.909.332,47 DH	2. البنك المركزي-الخزينة العامة وصندوق الشيكات البريدية
3.170.401.048,52 DH	3. حقوق على مؤسسات الائتمان وما يماثلها
5.138.227.305,51 DH	4. حقوق على الزبناء مؤونات مطروحة بمبلغ 189.552.414,13 درهم
22.733.887,55 DH	5. حقوق مكتسبة بشراء الفواتير
7.033.334,49 DH	6. سندات المعاملة والتوظيفات والاستثمار مؤونات مطروحة بمبلغ 1.279.448,48 درهم
67.290.248,86 DH	7. أصول أخرى
895.191.261,11 DH	8. سندات المساهمات واستعمالات مماثلة مؤونات مطروحة بمبلغ 23.908.569 درهم
22.193.352,96 DH	9. أصول ثابتة ملموسة

¹ يتم تحديد هذه العناصر على سبيل البيان وهي ليست محصورة، وينبغي تحويل الذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي المركزي في الحالة التي توجد عليها بتاريخ الإنجاز النهائي للعملية.

² أصول باستثناء تلك المقدمة للبنك الشعبي لمراكش-بني ملال في إطار تقديم حصص جزئية من الأصول/انتقال وكالات بنكية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي للبنك الشعبي لمراكش-بني ملال : توافق الوكالات المعنية التابعة لجهة أسفي وهي مركز الأعمال المنزله والوكالات البنكية التابعة لفرع أسفي وكذا وكالات اليوسفية والشماعية وبنز أنزران.

	مؤونات مطروحة بمبلغ 1.410.259,14 درهم	
86.351.761,53 DH	10. أصول ثابتة غير ملموسة	
	إهلاكات مطروحة بمبلغ 167.437.535,34 درهم	
	16.457.249,30 DH	أصول الاستغلال
	3.839.341,58 DH	أصول خارج الاستغلال
	65.738.711,73 DH	أصول ملموسة أخرى للاستغلال
	316.458,92 DH	أصول ملموسة أخرى خارج الاستغلال
9.599.636.008,68 DH	يقدر مجموع أصول البنك الشعبي للجديدة-أسفي التي سيتم تحويلها	

يقدر مجموع أصول البنك الشعبي للجديدة-أسفي التي سيتم تحويلها بمبلغ 9,59 مليار درهم.

• الخصوم التي سيتم تحويلها

سيتم إنجاز الأصول المتوقع تحويلها على أن يفي البنك الشعبي المركزي محل ومكان الشركة المضمومة البنك الشعبي للجديدة-أسفي بمجموع الخصوم المستحقة على هذه الأخيرة والتي يبين مبلغها إلى غاية 31 دجنبر 2015 في الجدول التالي :

190,72 DH	1. الخزينة العامة فوائد مستحقة للاداء / حساب الخزينة العامة
8.255.208,62DH	2. ديون تجاه مؤسسات الائتمان وما يماثلها
7.608.631.371,05 DH	3. ودائع الزبناء
130.039.754,37 DH	4. خصوم أخرى
40.152.441,62 DH	5. مؤونات للمخاطر والتحملات
565.482.342,30 DH	6. احتياطات سيتم إرجاعها لصندوق الدعم
8.352.561.308,68 DH	يقدر مجموع خصوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي التي سيتم تحويلها

يقدر مجموع خصوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي التي سيتم تحويلها بمبلغ 8,35 مليار درهم.

• صافي الأصول الذي سيتم تحويله

9.599.636.008,68 DH	× الأصول المقدمة
----------------------------	-------------------------

8.352.561.308,68 DH	* الخصوم المتكفل بها
<u>1.247.074.700,00 DH</u>	صافي الأصول

• **التعهدات خارج الحصيلة التي سيتم تحويلها**

فضلا عن خصوم الحصيلة المبينة أعلاه، سيتكفل البنك الشعبي المركزي بجميع التعهدات التي قد يكون البنك الشعبي للجديدة-أسفي قد أبرمها تجاه الزبناء أو هيئات مالية مصنفة في خارج الحصيلة إلى غاية 31 دجنبر 2015.

وعليه، سيحل البنك الشعبي المركزي محل البنك الشعبي للجديدة-أسفي من أجل تنفيذ، ابتداء من يوم إنجاز الإدماج، للتعهدات بتوقيع المستلمة أو الممنوحة التي أبرمها البنك الشعبي للجديدة-أسفي تجاه الزبناء و هيئات مالية والجمارك والمؤسسات العمومية والمبينة بتفصيل أدناه :

القيمة خارج الحصيلة (بالدراهم)	التعهدات الممنوحة التي سيتم تحويلها
62.400.000,00	تعهدات التمويل الممنوحة لفائدة مؤسسات الائتمان وما يماثلها
232.922.079,92	تعهدات التمويل الممنوحة لفائدة الزبناء
1.195.040,00	تعهدات الضمان الممنوحة لفائدة مؤسسات الائتمان وما يماثلها
133.259.146,48	تعهدات الضمان الممنوحة لفائدة الزبناء
429.776.266,40	مجموع التعهدات خارج الحصيلة

يقدر مجموع التعهدات خارج الحصيلة الممنوحة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي الذي سيتم تحويله بمبلغ 429,8 مليون درهم

القيمة خارج الحصيلة (بالدراهم)	التعهدات المستلمة التي سيتم تحويلها
573.916,46	تعهدات التمويل المستلمة من مؤسسات الائتمان وما يماثلها
58.801.474,99	تعهدات التمويل المستلمة من الزبناء
8.700.840,00	تعهدات الضمان المستلمة من الدولة وهيئات الضمان
68.076.231,45	مجموع التعهدات الممنوحة التي سيتم تحويلها

يقدر مجموع التعهدات خارج الحصيلة المستلمة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي الذي سيتم تحويله بمبلغ 68,1 مليون درهم.

• الملكية والانتفاع بالذمة المالية المحولة

سيحظى البنك الشعبي المركزي بالملكية والانتفاع بمتلكات وحقوق البنك الشعبي للجديدة-أسفي بما في ذلك تلك التي قد تم نسيانها، سواء على مستوى اتفاقية الإدماج، أو على مستوى محاسبة هذه الشركة، ابتداء من تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج. علما أن الذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي سيتم تحويلها في الحالة التي توجد عليها بتاريخ إنجاز الإدماج، سيتم اعتبار جميع عمليات الأصول والخصوم التي ستطرأ على الممتلكات المحولة منذ فاتح يناير 2016 إلى غاية هذا التاريخ وكأنها تمت بقوة القانون للحساب الحصري للبنك الشعبي المركزي.

وعليه، فإن جميع الزيادات والحقوق والاستثمارات الجديدة وجميع المخاطر وجميع الأرباح المرتبطة بالمتلكات المقدمة ستكون من مسؤولية البنك الشعبي المركزي. وسيتم تحويل مجموع خصوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي عند تاريخ الإنجاز النهائي للإدماج لفائدة البنك الشعبي المركزي.

وتتبعي الإشارة إلى ما يلي :

- ✓ سيتحمل البنك الشعبي المركزي جميع ديون وتكاليف الشركة المضمومة بما في ذلك تلك التي قد تعود لتاريخ قبل 31 دجنبر 2015 وقد يكون تم إغفالها في محاسبة البنك الشعبي للجديدة-أسفي.
- ✓ إذا تبين لاحقا فرق موجب أو سالب بين الخصوم التي تحملها البنك الشعبي المركزي و المبالغ التي يطالب بها فعليا الغير، يجب آنذاك على البنك الشعبي المركز الوفاء بكل فائض في الخصوم دون لجوء أو مطالبة محتملة من طرف أو آخر.

• الشروط العامة للإدماج

i. يمنع على البنك الشعبي للجديدة-أسفي شكليا إلى غاية الإنجاز النهائي للإدماج، إلا إذا كان بترخيص من البنك الشعبي المركزي، القيام بأي تصرف يتعلق بالمتلكات المحولة أو التوقيع على أي اتفاق أو معاهدة أو التزام أيا كان خارج إطار التدبير الاعتيادي. وإلى غاية اليوم المذكور، ستواصل تسيير مجموع أصول الشركة وفق نفس المبادئ والقواعد والشروط المعمول بها سابقا.

وبصفة خاصة، يصرح وكيل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بانه لم يتم منذ تاريخ فاتح يناير 2016 ولن يتم إلى غاية الإنجاز النهائي للإدماج أي تصرف من شأنه أن يؤدي على تحقيق أحد الأصول كما لم يتم منذ تاريخ فاتح يناير 2016 ولن يتم إلى غاية الإنجاز النهائي للإدماج أي إحداث لعنصر من عناصر الخصوم خارج تلك المتعلقة بالتسيير العادي.

ii. في حالة كان تحويل بعض العقود أو بعض الممتلكات مرتبطا بموافقة أو ترخيص من قبل أحد المتعاقدين أو الأغيار، سيقوم البنك الشعبي للجديدة أسفي داخل الأوقات المحددة الموافقات وقرارات الترخيص اللازمة وإثبات ذلك للبنك الشعبي المركزي داخل أجل أقصاه 30 يونيو 2016.

وإذا لم يحصل البنك الشعبي للجديدة-أسفي على موافقة أحد المتعاقدين، يقوم البنك بإخبار البنك الشعبي المركزي. وعند الاقتضاء، سيقوم البنك داخل الآجال المناسبة بأي إشعار لاسيما تلك التي يقتضيها الوجود المفترض لحقوق الشفعة وجميع الإجراءات الإدارية اللازمة لتحويل العقارات في ملكيته يوم إنجاز الإدماج.

إذا مارس صاحب حق الشفعة حقه بمناسبة الإدماج، فلا يمكن الاعتراض عليه ويكون للشركة الحق في السعر أيا كان الفرق زيادة أو نقصانا بين هذا السعر وتقييم الملك المشفوع بالنسبة لعملية الإدماج.

.iii. سيأخذ البنك الشعبي المركزي الممتلكات والحقوق المحولة في محتواها وحالتها خلال إنجاز الإدماج دون إمكانية ممارسة أية مسطرة كانت ولأى سبب من الأسباب ضد البنك الشعبي للجديدة-أسفي لاسيما فيما يخص عيوب في البناء أو تقهقر العقارات المشتركة أو الحالة السيئة للأرضية أو النفق أو اهتلاك أو الحالة السيئة للمعدات والأشياء المنقولة أو أخطاء في التعيينات أو المحتويات ومهما كان الفارق أو عدم ملاءة الزبناء المدينين أو أية أسباب أخرى.

سيقوم البنك الشعبي المركزي بجميع الشكليات اللازمة لتسوية تحويل الممتلكات والحقوق المقدمه لفائدته وجعل هذا التحويل محاجا به أمام الغير.

ويقوم البنك الشعبي المركزي بتنفيذ جميع المعاهدات والصفقات والاتفاقيات المبرمة مع الغير والمتعلقة باستغلال الممتلكات والحقوق التي تم تقديمها إليه. وسيقوم أساسا بتنفيذ جميع عقود القروض المكتتبه مع الزبناء كما كانت ستقوم بذلك الشركة المضمومة وجميع البنود والأحكام التي كان يتحملها البنك الشعبي للجديدة.

وستحافظ لفائدة الزبناء على جميع الشروط التفضيلية وجميع الخدمات الممنوحة سابقا من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

.iv. سيكون البنك الشعبي المركزي مدينا لدائني البنك الشعبي للجديدة-أسفي محل ومكان هذا الأخير دون أن يترتب أي تجديد تجاه الدائنين. ويمكن أن يحتج هؤلاء الدائنين ودائني البنك الشعبي المركزي الذين يسبق دينهم تاريخ نشر مشروع الإدماج، وذلك داخل أجل 30 يوما ابتداء من تاريخ نشر مشروع اتفاقية الإدماج.

طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، لن يكون لاحتجاج الدائن أي أثر يمنع مواصلة عملي الإدماج.

وسيتحمل البنك الشعبي المركزي أساسا جميع الضرائب وأقساط التأمين والمساهمات و مبالغ الإيجار والرسوم...وكذا جميع التكاليف عادية كانت أو استثنائية التي تنتقل أو يمكن ان تثقل الممتلكات المحولة او المرتبطة بملكيتها أو استغلالها

وسيجعل البنك الشعبي المركزي من ذلك مسؤوليته الخاصة محل ومكان البنك الشعبي للجديدة-أسفي دون اتخاذ أية مسطرة تجاه هذا الأخير لأي سبب من الأسباب سواء تعلق الأمر بتنفيذ أو حل مع تحمل المصاريف والمخاطر المترتبة عن جميع الاتفاقات أو المعاهدات أو العقود أو الالتزامات مهما كانت طبيعتها والتي قد يكون أبرمها البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

.v. وأخيرا بعد إجراء الإدماج، يجب على ممثلي البنك الشعبي للجديدة-أسفي، عند أول طلب، مد هذا الأخير بمساعدات وتوقيعات وإثباتات التي يمكن أن تكون ضرورية من أجل تحويل الممتلكات التي تتضمنها الذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي و إجراء جميع الشكليات اللازمة.

• تحويل مستخدمي البنك الشعبي للجديدة-أسفي

بحكم مقتضيات المادة 754 من قانون الالتزامات والعقود والمادة 19 من القانون 90-65 المتعلق بمدونة الشغل، يتابع البنك الشعبي المركزي تجاه مستخدمي البنك الشعبي للجديدة-أسفي الالتزامات المتعاقد بشأنها بصفته مشغل سابق، وذلك طبقا للمقتضيات التي يخضع لها مستخدمو مجموعة البنك الشعبي.

تطبيقا لهذه المقتضيات، اتفقت الشركتان على ما يلي :

- i. لهذا الغرض، سيقدم وكيل البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي المركزي لائحة المستخدمين إلى غاية 31 دجنبر 2015 والتي تتضمن الأسماء الشخصية والعائلية للمستخدمين وتاريخ التحاقهم للعمل بالبنك الشعبي للجديدة-أسفي و درجاتهم التراتبية وإرصادهم وتشكيل مكافآتهم.
- ii. ويقصد باسترجاع المستخدمين كذلك استرجاع حقوقهم المكتسبة في مجال المكافآت.
- iii. بالنسبة للأيام المتبقية من عطلم الإدارية، سيجري البنك الشعبي للجديدة قدر المستطاع تصفية للحقوق المكتسبة في هذا الصدد. على أن يتم تقييم وإدماج العطل المتبقية المحتملة غير المستهلكة إلى غاية 31 دجنبر 2015 في خصوم البنك الشعبي للجديدة كدين تجاه المستخدمين.
- iv. وترد التعويضات اليومية عن المرض المقدمة مسبقا من طرف البنك الشعبي للجديدة أسفي لبعض الأعوان في انتظار التحصيل قصد التسديد كديون على المستخدمين في أصول البنك الشعبي للجديدة-أسفي بتاريخ إنجاز الإدماج.
- v. سيتم استرجاع القروض والتسيقات أيا كانت طبيعتها الممنوحة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي لأعوانه من قبل البنك الشعبي المركزي وفق نفس الشروط ونفس الضمانات وحسب نفس استحقاقات التسديد.
- vi. سيقوم البنك الشعبي المركزي بإخبار مستخدمي البنك الشعبي للجديدة أسفي بإلحاقهم به مع توضيح الإرصاد الجغرافي والوظيفي.

• تحويل التعهدات الجارية

سيقوم البنك الشعبي المركزي ابتداء من تاريخ الإدماج بتنفيذ جميع المعاهدات والاتفاقيات والصفقات والطلبات وجميع التعهدات أيا كانت طبيعتها والمعاهدات مع الغير المتعلقة باستغلال الممتلكات والقيم والحقوق والديون المحولة. وسيتم تعويضه في جميع الحقوق والالتزامات المترتبة عن ذلك.

كما سنتقيد بالقوانين والمراسيم والأنظمة والممارسات المتعلقة بطبيعة استغلاله وسيتكفل بجميع الترخيصات التي قد تلزم لاسيما المقتضيات القانونية أو التنظيمية التي تهم المهن البنكية كما تطبق هذه القوانين والأنظمة على القرض الشعبي للمغرب.

1.5.3 المقتضيات الخاصة بتحويل القروض المقدمة للزبناء

تم الاتفاق فيما يخص القروض المقدمة للزبناء أيا كان شكلها على أن يقوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي بتقديم كافة هذه القروض للبنك الشعبي المركزي فيما يتعلق بالأصل والمصاريف والفوائد والتوابع الموجودة أو التي قد تنشأ لاحقا ، بما في ذلك مبلغ جميع المطالب التي قام بها البنك الشعبي للجديدة-أسفي لدى المستفيدين من هذه القروض.

ويلتزم البنك الشعبي المركزي بمواصلة تنفيذ عقود هذه القروض دون تغيير في الشروط التعاقدية.

وإذا رأى البنك الشعبي المركزي ذلك ضروريا بناء على دراسات معمقة لملفات القرض وإذا رأى بأن هذه القروض لم يتم منحها وفق شروط عادية للمهنة البنكية أو إذا تم منح هذه القروض وفق شروط مخالفة للمقتضيات القانونية ومتطلبات السلطات النقدية، يحتفظ آنذاك بحق المطالبة بتسوية العمليات وفق الشروط العادية والتنظيمية للمهنة.

لا يمكن لزبناء البنك الشعبي للجديدة-أسفي نفي علمهم بعملية الإدماج والضم التي تم نشر مشروعها في المادة 226 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتنميته للتملص أو رفض تسديد القروض الممنوحة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي المركزي.

وستتم معالجة جميع الاحتجاجات المتعلقة بالقروض المقدمة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي لصالح البنك الشعبي المركزي بناء على اتفاقية الإدماج وتأثيراتها القانونية المنصوص عليها في القانون 95-17 .

ونتيجة لعملية الإدماج، يحل البنك الشعبي للجديدة-أسفي محل البنك الشعبي المركزي في جميع الحقوق والرهن العقارية والرسمية والامتيازات والتسجيلات والضمانات في جميع أشكالها والإجراءات ضد المدينين المعنيين من أجل القيام بمتابعات واستعادة المبالغ الواجبة على هؤلاء المدينين تجاه البنك الشعبي للجديدة-أسفي عندما يحل أجل استحقاقها.

وباعتبار هذا الإدماج يهم شمولية الذمة المالية للشركة المضمومة، فيترتب عن ذلك بالنسبة لتقديم القروض الممنوحة للزبناء إعفاء البنك الشعبي المركزي من شكليات تبليغ الزبناء المدينين.

من ناحية أخرى وبغية ضمان الامتياز المترتب عن عملية التقديم للبنك الشعبي المركزي، يلتزم البنك الشعبي للجديدة-أسفي بتسليم البنك الشعبي المركزي جميع السندات والوثائق التي تثبت الديون المحولة مع جميع توابعها وخصوصا تلك التي تهم الضمانات الفعلية أو الشخصية المسجلة باسم البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

المتابعات القانونية المتعلقة بالديون معلقة الأداء

ابتداء من تاريخ الإنجاز النهائي لعملية الضم والإدماج، يمكن للبنك الشعبي المركزي أن يتابع باسمه كافة المساطر قيد البحث لدى المحاكم كما يمكنه استئناف الأحكام أو متابعتها في محكمة النقض محل البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

يمكن للبنك الشعبي المركزي سحب القضايا من المحامين الموكلين من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي و تعيين محامين آخرين من اختياره.

إن جميع الأحكام أو القرارات لصالح البنك الشعبي للجديدة-أسفي أو ضدها ستنتم لفائدة البنك الشعبي المركزي أو سيتم تنفيذها من طرف هذا الأخير.

يمكن للبنك الشعبي المركزي رفع جميع الدعاوى قضائياً لتحصيل الديون المحولة من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي و المصنفة ضمن الديون غير المؤداة بعد إنجاز الإدماج وذلك بناء على جميع الدعامات القضائية لوضع القروض من طرف البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

التدابير الإدارية أو القضائية

إن جميع عمليات الحجز لدى الغير والإشعارات للغير الحاملين أو التدابير الإدارية على حسابات الزبناء المبلغة للبنك الشعبي للجديدة-أسفي سيتم تنفيذها تلقائياً من طرف البنك الشعبي المركزي دون أن يتمكن الزبناء المذكورين من القيام بأي احتجاج كان بفعل الإدماج.

• شروط التكفل بالحسابات الدائنة للزبناء

سيحل البنك الشعبي المركزي محل البنك الشعبي للجديدة-أسفي لتنفيذ جميع الشروط المتعلقة بالحسابات عند الطلب و لأجل (الودائع لأجل، سندات الصندوق، حسابات على الدفتر...) للزبناء بما في ذلك شروط المكافأة.

وستتم معالجة قيم الزبناء المتداولة بتاريخ إنجاز الإدماج (قيم للتحصيل أو قيم للأداء) من طرف البنك الشعبي المركزي طبقاً للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل.

1.5.4 المقتضيات المتعلقة بتحويل الضمانات

سيحل البنك الشعبي المركزي محل البنك الشعبي للجديدة-أسفي لتنفيذ جميع الصلاحيات المخولة من طرف الضمانات أياً كانت طبيعتها والممنوحة من طرف الزبناء الأعيان أو الهيئات المالية كضمانة للقروض والتعهدات المكتتب من طرف البنك المضموم.

وعليه، سيحل البنك الشعبي المركزي محل البنك الشعبي للجديدة-أسفي في جميع الضمانات الرهنية والكفالات الرهنية و رهون الأصل التجاري أو المعدات والكفالات الشخصية وكفالات الغير وكفالات الهيئات المالية للضمان كالصندوق المركزي للضمان وصناديق الضمان الملحق ودار الضمان و وصناديق الضمان الملحق .

يلتزم وكيل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بتزويد البنك الشعبي المركزي بسجلات الجرد المفصلة للضمانات من أجل إنجاز جميع المناهج والشكلية والإشعارات للهيئات والإدارات المعنية من أجل تنفيذ الإبدال القانوني الناتج عن الإدماج و تحيين التقبيدات.

1.5.5 المقتضيات المتعلقة بتحويل تأمينات الزبناء

يتم نقل جميع عقود التأمين المكتتبه من طرف الزبناء مع تفويض لفائدة البنك الشعبي للجديدة-أسفي بمقتضى عقود القروض بقوة القانون لفائدة البنك الشعبي المركزي. تحول تعويضات الحوادث قيد التصفية لفائدة البنك الشعبي للجديدة-أسفي بقوة القانون لملكية البنك الشعبي المركزي بموجب الإدماج.

من أجل تنفيذ الربح من عملية الإبدال، سيتم إخبار شركات التأمين المصدرة لملاحظات تفويضات التعويض بالإدماج و اهتمام الأطراف.

1.5.6 اتفاقية الحل

بفعل التحويل الشامل للذمة المالية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي إلى البنك الشعبي المركزي، يتم حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بقوة القانون نتيجة فقط للإنجاز النهائي للإدماج أي عقب الجمعية العامة غير العادية للبنك الشعبي المركزي التي ستعابن إنجاز الإدماج.

وباعتبار أن مجموع خصوم البنك الشعبي للجديدة-أسفي ستحول بالكامل للبنك الشعبي المركزي، فإن حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي بفعل الإدماج لن تعقبه أية عملية تصفية.

1.5.7 الشروط المعطلة

إن إنجاز عملية ضم وإدماج البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي لا يمكن أن تصير نهائية إلا ابتداء من اليوم الذي تتم فيه الشروط المعطلة أدناه :

1. ترخيص بنك المغرب للبنك الشعبي المركزي كمؤسسة ائتمان عقب عملية ضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي طبقا للمادة 42 من القانون 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها
2. قبول والموافقة على هذه الاتفاقية المتعلقة بالإدماج من طرف الجمعية العامة غير العادية للبنك الشعبي المركزي المدعوة للبت في فرص وكيفيات الإدماج وتقييم الحصص والتقرير بشأن حل البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

إذا لم تتم الموافقات المشار إليها في الفقرات السابقة في أفق 30 يونيو 2016، سيتم اعتبار هذا المشروع لاغيا وكأنه لم يكن دون أداء أي تعويض من طرف أو آخر إلا إذا قرر الطرفان غير ذلك عبر التوقيع على ملحق تعديلي لاتفاقية الإدماج المذكورة والمحددة لتاريخ جديد لإنجاز الإدماج.

سيعدت بإنجاز الشروط المعطلة تجاه الغير من خلال تسليم نسخة أو موجز من محضر أي من مداوات الجمعية العامة غير العادية.

إن المعاينة المادية لإنجاز الإدماج يمكن أن تحدث من خلال أي وسيلة مناسبة.

1.5.8 مقتضيات مختلفة

- تخصيص نتيجة السنة المالية 2015 للبنك الشعبي للجديدة -أسفي

يصرح للبنك الشعبي للجديدة -أسفي بأن الجمعية العامة العادية المنعقدة في 18 ماي 2016 للبت في حسابات السنة المالية المنتهية في 31 دجنبر 2015 قررت، بناء على اقتراح من مجلس الرقابة تخصيص الربح الصافي للسنة المالية 2015 الذي يصل إلى 113.022.348,32 درهم على الشكل التالي :

الربح الصافي للسنة المالية 2015	113.022.348,32 DH
يطرح منه	
الرصيد المخصص كما يلي	
احتياطات	29.644.244,51 DH
فوائد نظامية تؤدي للشركاء	26.319.080,92 DH
أرباح على الحصص ذات الأفضلية المؤداة للبنك الشعبي المركزي	53.006.415,39 DH
المساهمة في الصندوق الاجتماعي	4.052.607,50 DH

• التبليغ لمراقبي الحسابات

تم استبعاد تدخل مراقب الإدماج. ستقوم الجمعية العامة غير العادية للبنك الشعبي المركزي بالبت بعد الاطلاع على تقرير مراقبي الحصص طبقا لمقتضيات المادة 24 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتنظيمه.

طبقا لمقتضيات المادة 233 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتنظيمه، سيتم تبليغ اتفاقية الإدماج المذكورة لمراقبي الحصص للبنك الشعبي المركزي داخل أجل 45 يوما على الأقل قبل تاريخ جمعيته العامة غير العادية المدعوة للبت في مشروع الإدماج.

وسيتم وضع جميع الوثائق وتقارير التحليل وتقارير التقييم والخبرة والمحاضر والوثائق الأخرى رهن تصرف مراقبي الحسابات بشكل يسهل تنفيذ مهامهم.

بمقتضى تقرير مراقبي الحصص الذي تم إعداده في إطار مشروع إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي، اعتمد مراقبو الحصص بأن القيمة الإجمالية للحصص البالغة 922,8 مليون درهم لم يتم الإفراط في تقييمها.

• التبليغ لمساهمي البنك الشعبي المركزي

سيضع البنك الشعبي المركزي رهن تصرف مساهميه بالمقر الرئيسي داخل أجل 30 يوما على الأقل قبل تاريخ الجمعية العامة غير العادية المدعوة للبت في عملية الإدماج اتفاقية الإدماج الموقعة بتاريخ 9 مارس 2016 مع الوثائق الأخرى ، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 234 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتنظيمه.

• نشر اتفاقية الإدماج

سيتم إيداع اتفاقية الإدماج طبقا لمقتضيات المادة 226 من القانون 95-17 كما تم تغييره وتنظيمه بكتابة الضبط للمحكمة التجارية بالدار البيضاء وكذا بالمحكمة التجارية للجديدة-أسفي وستشكل موضوع إعلان في صحيفة للإعلانات القانونية وبالجملة الرسمية.

تم الإيداع في كتابة الضبط من طرف البنك الشعبي للجديدة بتاريخ 18 أبريل 2016 ومن طرف البنك الشعبي المركزي بتاريخ 11 أبريل 2016. وتمت من جهة أخرى عمليات النشر القانونية بتاريخ 20 ماي 2016 و 1 يونيو 2016 بالنسبة للبنكين معا.

وهكذا، سيتم إخبار دائني الشركتين المعنيتين بالإدماج بافتتاح فترة التعرضات المنصوص عليها في المادة 239 من القانون 95-17.

1.2. أهداف العملية

تتدرج عملية إدماج عن طريق ضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي في إطار تغييرات حجم ونطاق مجموعة البنوك الشعبية ومواكبة البنوك الشعبية الجهوية للتقطيع الإداري لجهات المغرب المحدد بواسطة المرسوم رقم 40-15-2 والصادر في 20 فبراير 2015 ومطابقة نطاقها لهذه البطاقة الجهوية الجديدة.

يعمل مشروع الإدماج أساسا برغبة القرض الشعبي للمغرب بتحسين تموقعه في منطقة الجديدة وتحقيق أرباح في المردودية واقتصادات في الحجم من خلال تعزيز أوجه التكامل بين البنك الشعبي المركزي والبنك الشعبي للجديدة-أسفي.

1.3. تأثير ومبلغ العملية على بنية المساهمين

ليس لهذه العملية أي تأثير على بنية مساهمي البنك الشعبي المركزي ومبلغها هو منعدم .

1.4. الجدول الزمني للعملية

التاريخ	الحدث
17 يونيو 2016	بيان المعلومات مؤثر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل
21 يونيو 2016	نشر ملخص بيان المعلومات
30 يونيو 2016	الموافقة على مشروع الإدماج والضم من طرف الجمعيتين العامتين غير العاديتين للبنك الشعبي المركزي والبنك الشعبي للجديدة

II. معلومات حول الشركة الضامنة

II.1. تقديم عام

البنك الشعبي المركزي هو هيئة من هيئات القرض الشعبي للمغرب. ويخضع هذا الأخير الذي تأسس بموجب ظهير شريف رقم 232-60-1 بتاريخ 2 فبراير 1961 لأحكام القانون 96-12 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب كما تم تنميته وتعديله بموجب القانون رقم 07-42 الصادر في 20 أكتوبر 2008 والقانون 08-44 الصادر في 24 غشت 2010 والقانون 14-77.

يتكون القرض الشعبي للمغرب من مجموعة بنوك وهي البنك الشعبي المركزي من جهة وعشرة (10) بنوك شعبية جهوية من جهة أخرى. وتساعد للقرض الشعبي للمغرب مهمة تشجيع نشاط تنمية كل منشأة متوسطة أو صغيرة، حرفية أو صناعية أو خدماتية، بتوزيع قروض صغيرة ومتوسطة وطويلة الأمد. كما أنه يساهم في تعبئة الادخار واستخدامه على مستوى الجهات التي تم جمعه فيها وكذا النهوض بالأعمال البنكية على الصعيد المحلي والجهوي.

البنك الشعبي المركزي	تسمية الشركة
101، شارع الزرقطوني- ص.ب : 20100، الدار البيضاء	المقر الرئيسي
(212) 522 20 25 33 / 522 22 41 11 / 522 22 25 89	الهاتف
(212) 522 22 26 99 / 522 20 93 40	الفاكس
www.gbp.ma	الموقع الإلكتروني
البنك الشعبي المركزي شركة مساهمة ذات مجلس إدارة وخاضعة لأحكام القانون رقم 1-05-20	الشكل القانوني
تأسس البنك الشعبي المركزي بموجب ظهير شريف رقم 1-60-232 بتاريخ 2 فبراير 1961 على شكل شركة تعاونية برأسمال متغير	تاريخ التأسيس
99 سنة	مدة الحياة
السجل التجاري للدار البيضاء رقم 28173	رقم السجل التجاري
من فاتح يناير إلى 31 دجنبر	السنة المالية
نصت المادة 5 من النظام الأساسي للبنك الشعبي المركزي على ما يلي :	غرض الشركة
<p>1- العمليات البنكية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تهدف الشركة إلى القيام في إطار مهامها المعتادة بجميع العمليات التي قد تتناط بالبنوك وفقا لأحكام القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المندرجة في حكمها ولكل نص يعدل أو يتمم القانون المذكور. ▪ تمارس الشركة أنشطتها البنكية، تحت الوصاية والمراقبة التقنية والمالية للجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب. <p>2- الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ الشركة هي الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية خاضعة للقانون رقم 12/96 المذكور أعلاه. ▪ في هذا الصدد، يعهد إليها بالمهام التالية : ▪ مقاصة الديون المتبادلة المستحقة لهيئات القرض الشعبي للمغرب ؛ ▪ إعادة تمويل البنوك الشعبية الجهوية وفق الشروط التي تحددها اللجنة المديرية ؛ ▪ جمع الاكتتابات بالقيم المنقولة العامة أو الخاصة التي تتلقاها هيئات القرض الشعبي للمغرب ؛ 	

تم تحويل البنك الشعبي المركزي من شركة تعاونية برأسمال متغير إلى شركة مساهمة، طبقا للمادة 16 من القانون 12/96 كما تم تعديله وتنظيمه.

- توطيد حسابات هيئات القرض الشعبي للمغرب والشركات التابعة له. ولإعداد حساباته الموطدة، تتشكل الهيئة المكلفة بالتوطيد من هيئات القرض الشعبي للمغرب ؛
- القيام وفق الإجراءات التي تحددها اللجنة المديرية بإدارة :
 - فوائض خزينة البنوك الشعبية الجهوية؛
 - المرافق ذات المصلحة المشتركة لهيئات القرض الشعبي للمغرب؛
 - صندوق دعم القرض الشعبي للمغرب؛
 - جمع التصاريح كيفما كانت طبيعتها المتعلقة ببنك المغرب والإدارة والهيئات المهنية؛

▪ الاضطلاع بكل مهمة تكلفه بها اللجنة المديرية ، تطبيقا لأحكام المادة 11 من القانون رقم 96-12. بمقتضى أحكام المادة 55 من القانون 96-12، يضع البنك الشعبي المركزي رهن تصرف البنوك الشعبية الجهوية يشكل مؤقت ، المستخدمين الإداريين اللازمين لحسن سيرها .

3- الأنشطة لحساب اللجنة المديرية

- يتولى البنك الشعبي المركزي سكرتارية اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب بمقتضى أحكام المادة 14 من القانون 96-12 .
- يجوز للجنة المديرية، طبقا للمادة 11 من القانون المذكور، أن تكلف البنك الشعبي المركزي بتنفيذ القرارات التي تتخذها بحكم اختصاصاتها التي يخولها لها القانون.
- تلزم قرارات اللجنة المديرية هيئات القرض الشعبي للمغرب.

4- عمليات التسيير والاستثمار وأخذ المساهمات - الشركات التابعة

- مع مراعاة احترام معايير ومساطر وشروط تمويل الميزانيات التي تحددها اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب، يمكن للشركة القيام بالعمليات التالية :

4-1 التسيير :

- يجوز للشركة القيام بكافة مصاريف التسيير اللازمة لنشاطها.

4-2 الاستثمار :

- يجوز للشركة القيام بجميع الاستثمارات المنقولة وغير المنقولة اللازمة لمزاولة نشاطها وللحفاظ على مصالحها و سكن مستخدميها.

4-3 أخذ مساهمات في رأسمال البنوك الشعبية الجهوية :

- تحددالجنة المديرية مستوى مساهمة البنك الشعبي المركزي في رأسمال كل من البنوك الشعبية الجهوية، وذلك دون المس بمقتضيات المادة 23- من القانون 96-12.

4-4 المساهمات الأخرى والشركات التابعة :

- يخضع أخذ البنك الشعبي المركزي لمساهمات في هيئة أو هيئات القرض الشعبي للمغرب للموافقة المسبقة للجنة المديرية التي تحدد مستويات هذه العملية وإجراءاتها

- يجوز للشركة، مع مراعاة احترام مقتضيات القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، والقوانين التنظيمية الجاري بها العمل ، ومع مراعاة ترخيص اللجنة المديرية :

- أخذ مساهمات في جميع الشركات والمقاولات الموجودة أو قيد الإنشاء ، مع إعطاء الأولوية لتلك التي تعود بالنفع على المستويين المحلي أوالجهوي.

- إنشاء أو تصفية أية شركة تابعة بالمغرب أو بالخارج ، يعهد لها بإدارة أو استغلال أنشطة مشتركة لمجموعة البنوك الشعبية.

- بيد أنه لا يمكنها التدخل مباشرة في الدوائر الترابية التي تنشط بها البنوك الشعبية الجهوية دون الحصول على موافقة البنك الشعبي الجهوي المعني.

وفي حالة خلاف، يرفع النزاع للجنة المديرية من أجل البت في ذلك.

- وعموما، يجوز للشركة القيام بجميع العمليات البنكية والمالية والتجارية والصناعية والمنقولة والعقارية التي قد ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض الشركة.

- إلى غاية 31 مارس 2016 ، بلغ رأسمال الشركة 1 822 546 560 درهم موزعا على 182 254 656 سهما.

رأسمال الشركة الحالي

	الوثائق القانونية
<ul style="list-style-type: none"> ■ يمكن الاطلاع على الوثائق القانونية ، وخاصة النظام الأساسي ومحاضر الجمعيات العامة للمساهمين وتقارير مراقبي الحسابات وتقارير التدبير بمقر البنك الشعبي المركزي. ■ باعتبار شكله القانوني، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون المغربي والقانون رقم 95-17 الصادر في 30 غشت 1996 المتعلق بشركات المساهمة ، كما تم تعديله وتتميمه. ■ باعتبار انتمائه للقرض الشعبي للمغرب، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون 96-12 ، كما تتميمه وتعديله بواسطة القانون 07-42 والقانون 08-44 والقانون 14-77 المتعلق بالقرض الشعبي للمغرب ؛ ■ باعتبار نشاطه، يخضع البنك الشعبي المركزي لظهير شريف رقم 1/05/178 صادر في 15 محرم 1427 الموافق 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها ؛ ■ باعتباره شركة مدرجة في البورصة، يخضع البنك الشعبي المركزي للمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسوق المالية وخصوصا : <ul style="list-style-type: none"> ■ ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 211-93-1 صادر في 21 شتنبر 1993 المتعلق ببورصة القيم المعدل والمتمم بواسطة القوانين رقم 96-34 و 00-29 و 01-52 و 06-45 ؛ ■ النظام العام لبورصة القيم المصدق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 88-499 صادر في 27 يوليوز 1998 ومعدل بموجب قرار وزير الخوصصة والسياحة رقم 01-1960 صادر في 30 أكتوبر 2001. وتم تعديل هذا الأخير بواسطة تعديل يونيو 2004 ودخل حيز التنفيذ في 22 نونبر 2004 وكذا القرار رقم 08-1268 الصادر في 7 يوليوز 2008 المغير والمتمم بموجب قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 14-30 الصادر في 6 يناير 2014؛ ■ ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 212-93-1 صادر في 21 شتنبر 1993 كما تم تعديله وتتميمه بموجب القوانين رقم 01-23 و 05-36 و 06-44 و 09-43 ؛ ■ ظهير شريف رقم 246-96-1 صادر في 9 يناير 2011 معتبر بمثابة قانون رقم 96-35 المتعلق بإحداث وديع مركزي وتأسيس نظام عام لقيده بعض القيم في الحساب، المغير والمتمم بواسطة القانون رقم 02-43 ؛ ■ النظام العام للوديع المركزي المصدق عليه بواسطة قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 98-932 صادر في 16 أبريل 1998 ومعدل بواسطة قرار وزير الخوصصة والسياحة رقم 01-1961 صادر في 30 أكتوبر 2001 ؛ ■ ظهير شريف رقم 21-04-1 صادر في فاتح ربيع الأول 1425 (21 أبريل 2004) بتنفيذ القانون رقم 03-26 المتعلق بالعروض العمومية في سوق البورصة كما تم تعديله وتتميمه بواسطة القانون رقم 06-46 ؛ 	<p>النصوص التشريعية والقانونية المطبقة</p>

<ul style="list-style-type: none"> ▪ النظام العام للهيئة المغربية لسوق الرساميل المصدق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 822-08 صادر في 14 أبريل 2008. ▪ ظهير شريف رقم 1-95-03 بمثابة قانون 35-94 المتعلق بسندات الدين القابلة للتداول. ▪ منشور الهيئة المغربية لسوق الرساميل 	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يخضع البنك الشعبي المركزي ، باعتباره مؤسسة ائتمان، للضريبة على الشركات (37 %) والضريبة على القيمة المضافة (10 %) . 	النظام الجبائي
<ul style="list-style-type: none"> ▪ المحكمة التجارية للدارالبيضاء 	المحكمة المختصة في حالة نزاع

II.2. بنية المساهمين

إلى غاية 16 مارس 2016 ، تتوزع بنية المساهمين في رأسمال البنك الشعبي المركزي على الشكل التالي :

نسبة الامتلاك	عدد الأسهم وحقوق التصويت	المساهمون
51,09%	93 105 952	البنوك الشعبية الجهوية
5,61%	10 230 401	البنك الشعبي لمكناس
5,62%	10 242 820	البنك الشعبي للوسط الجنوبي
3,42%	6 241 193	البنك الشعبي للحديدة
5,61%	10 229 129	البنك الشعبي لفاس
2,71%	4 937 490	البنك الشعبي للعيون
5,61%	10 231 910	البنك الشعبي لطنجة
5,61%	10 231 516	البنك الشعبي لمراكش
5,61%	10 231 690	البنك الشعبي للرباط
5,63%	10 261 743	البنك الشعبي للناظور
5,63%	10 268 060	البنك الشعبي لوجدة
5,80%	10 564 013	المستخدمون
1,32%	2 408 548	المجمع الشريف للفوسفاط
4,51%	8 224 241	مجموعة BPCE المغرب
4,75%	8 657 096	مجموعة شركة التمويل الدولية
5,98%	10 904 158	الصندوق المهني المغربي للتقاعد
4,74%	8 643 136	التعاضدية المركزية المغربية للتأمين
0,22%	397 342	سهام للتأمينات
2,85%	5 192 882	الصندوق المغربي للتقاعد
1,19%	2 176 640	تأمين الوفاء
6,09%	11 092 510	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد
11,46%	20 888 137	مساهمون مختلفون
100%	182 254 656	المجموع

المصدر : البنك الشعبي المركزي

3.2. مجلس الإدارة

إلى غاية متم أبريل 2016 ، يتكون مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي من الأعضاء التاليين :


الاسم / التسمية	الوظيفة	تاريخ التعيين أو الانتداب من طرف أعضاء المجلس	تاريخ تجديد مدة الانتداب	تاريخ انتهاء مدة الانتداب
السيد محمد بنشعبون	الرئيس المدير العام	الجمعية العامة 23/05/2008	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
السيد محمد بلغازي	متصرف مستقل	انتداب من طرف المجلس الإداري 25/03/2010	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
المجمع الشريف للفوسفاط ش.م	يمثله السيد مصطفى التراب ، الرئيس المدير العام	انتداب من طرف المجلس الإداري 18/03/2009	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
السيد عزيز علوان	رئيس قسم النشاط البنكي والاستقرار المالي بمديرية الخزينة والمالية الخارجية بوزارة الاقتصاد والمالية	انتداب من طرف المجلس الإداري 08/09/2015	-	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
البنك الشعبي للرباط القنيطرة	يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد جليل السبتي	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
البنك الشعبي لمراكش بني ملال	يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد نور الدين بالمحجوبي	المجلس الإداري 09/03/2016	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
البنك الشعبي لطنجة تطوان	يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيدة منى البنيوري	المجلس الإداري 09/03/2016	-	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
البنك الشعبي للجديدة أسفي	يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد محمد أديب	الجمعية العامة 24/05/2011	-	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016
مجموعة BPCE المغرب	يمثله السيد فرانسوا بيرول، رئيس مجلس الإدارة لمجموعة BPCE	الإدارة 04/09/2012	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة التي ستبنت في حسابات السنة المالية 2016

السيد أدرينو أريتي	متصرف مستقل	انتداب من طرف المجلس الإداري 2013/05/24	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2016	-
التعاضدية المركزية المغربية للتأمين يمثلها السيد هشام بلمرح	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	-	الجمعية العامة التي ستبت في حسابات السنة المالية 2016	-

المصدر : البنك الشعبي المركزي

II.4. الهيكل التنظيمي القانوني

يتوزع الهيكل التنظيمي للبنك الشعبي المركزي إلى غاية متم ماي 2016 على الشكل التالي :



Source : BCP

II.5. بنية مساهمات البنك الشعبي المركزي

يتحكم البنك الشعبي المركزي في مجموعة من الشركات التابعة. إلى غاية 31 دجنبر 2015 ، تتوزع الشركات التابعة للبنك الشعبي المركزي على الشكل التالي :

الشركات التابعة	القطاع	% من رأس المال	% من حقوق التصويت	% من المنفعة	% من السيطرة
البنك الشعبي للوسط الجنوبي	بنك	51,60%	51,60%	51,60%	100,00%
البنك الشعبي للجديدة- أسفي	بنك	54,74%	54,74%	54,74%	100,00%
البنك الشعبي لفاس-تازة	بنك	52,75%	52,75%	52,75%	100,00%
البنك الشعبي للعيون	بنك	52,71%	52,71%	52,71%	100,00%
البنك الشعبي لمراكش- بني ملال	بنك	52,21%	52,21%	52,21%	100,00%
البنك الشعبي لمكناس	بنك	52,53%	52,53%	52,53%	100,00%
البنك الشعبي للناظور-الحسيمة	بنك	52,63%	52,63%	52,63%	100,00%
البنك الشعبي لوجدة	بنك	52,47%	52,47%	52,47%	100,00%
البنك الشعبي لطنجة-تطوان	بنك	52,44%	52,44%	52,44%	100,00%
البنك الشعبي للرباط القنيطرة	بنك	52,51%	52,51%	52,51%	100,00%
الشعبي بنك	بنك	100,00%	100,00%	100,00%	100,00%
البنك الشعبي للمغرب وإفريقيا الوسطى	بنك	62,50%	62,50%	62,50%	62,50%
مغرب إتحاد الدولية	الإتحاد	77,43%	77,43%	77,43%	77,43%
CCI	صندوق استثماري	49,00%	49,00%	72,95%	72,95%
IMC	صندوق استثماري	41,34%	41,34%	45,60%	50,34%
فيفليس	قرض الاستهلاك	64,06%	64,06%	74,96%	87,28%
مديافينانس	سوق الرساميل	60,00%	89,95%	89,95%	100,00%
الشعبي للتأجير	التأجير طويل الأمد	73,62%	73,62%	83,76%	83,76%
الشعبي أنترناسيونال بنك	بنك أوفشور	70,00%	70,00%	80,37%	100,00%
البنك الشعبي المغربي الغيني	بنك	77,25%	77,25%	77,25%	77,25%
بنك العمل	بنك	24,11%	34,92%	29,24%	35,97%
التوفيق للتمويل الأصغر	التمويل الأصغر	100%	100%	100,00%	100,00%
مجموعة أبلان	بنك أعمال	74,87%	74,87%	86,67%	100,00%
المغربية للإيجار	القرض الإيجاري	53,11%	53,11%	53,11%	53,11%
BP Shore Group	مجموعة قابضة	52,00%	52,00%	72,94%	100,00%
FBCT Sakane	العقار	ND	ND	49,00%	100,00%
ABI	مجموعة قابضة	74,60%	74,60%	74,52%	100,00%
BP REM	العقار	51,00%	51,00%	NC	NC
صندوق مساهمة II	صندوق استثماري عام	60,00%	60,00%	NC	NC
أطلنتيك ميكروفينانس فور أفريقيا	مجموعة قابضة	100,00%	100,00%	NC	NC
M2T شركة	ماسكة مكتب دراسات	54,74%	54,74%	NC	NC
Africa Transaction Processing & services Group (ATPS)	تدبير قيم منقولة	100%	100%	NC	NC
العقارية للاستثمار	صندوق استثماري	99,87%	99,87%	NC	NC

NC	NC	99,87%	99,87%	بنك	البنك الشعبي باتريموان
NC	NC	80,00%	80,00%	بنك	البنك التشاركي للمغرب

المصدر : البنك الشعبي المركزي

:

6.11. نشاط البنك الشعبي المركزي

تطور القروض

يتوزع الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء على الشكل التالي:

التطور		(بملايين الدراهم)			
15 / 14	14 / 13	2015	2014	2013	
-8,18%	5,18%	30 987	33 748	32 086	قروض الخزينة والاستهلاك
7,34%	-	19 500	18 166	21 850	قروض التجهيز
-1,49%	16,86%	23 668	24 025	21 830	القروض العقارية
24,73%	10,05%	13 320	10 679	8 696	قروض أخرى
0,99%	2,56%	87 474	86 619	84 461	الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء

المصدر : البنك الشعبي المركزي حسابات الشركة

إلى غاية متم دجنبر 2014 ، ارتفع الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء بنسبة 3% مقارنة مع متم سنة 2013 (86,6 مقابل 84,5 مليار درهم) . وهمت هذه الارتفاعات القروض العقارية والقروض الأخرى التي انتقلت توالي من 21,8 إلى 24,0 مليار درهم ومن 8,7 إلى 10,7 مليار درهم. ومقابل هذه الارتفاعات، شملت الانخفاضات التي طالت قروض التجهيز التي انتقلت من 21,9 إلى 18,2 مليار درهم بين متم دجنبر 2013 ومتم دجنبر 2014.

وإلى غاية متم دجنبر 2015، ارتفع الجاري الصافي لقروض الزبناء مقارنة مع متم 2014 ليبلغ 87,5 مليار درهم. ويعزى هذا الارتفاع أساسا لارتفاع قروض التجهيز (+7%) لتبلغ 19,5 مليار درهم والقروض الأخرى (+25%) لتبلغ 13,3 مليار درهم.

تطور ودائع الزبناء

يتوزع جاري ودائع الزبناء حسب أنواع المنتوجات على الشكل التالي:

الحصة		(بملايين الدراهم)				
2015	2014	2013	الحصة	الحصة		
54,51%	32 547	58,11%	31 674	59,15%	30 228	حسابات دائنة تحت الطلب
8,30%	4 955	8,26%	4 504	7,91%	4 040	حسابات الادخار
30,91%	18 454	29,59%	16 129	28,67%	14 651	الودائع لأجل
6,29%	3 757	4,04%	2 203	4,47%	2 282	حسابات دائنة أخرى
100,00%	59 713	100,00%	54 510	100,00%	51 202	ودائع الزبناء
	9,54%		6,67%		3,12%	نسبة النمو

المصدر : البنك الشعبي المركزي حسابات الشركة

إلى غاية متم دجنبر 2014 ، ارتفعت ودائع الزبناء بنسبة 6% لتصل إلى 54,5 مليار درهم مقارنة مع سنة 2013. ويعزى هذا الارتفاع بالأساس لارتفاع الودائع لأجل التي انتقلت من 14,6 مليار درهم إلى 16,1 مليار درهم مع متم سنة 2014 وأيضاً لارتفاع الحسابات الدائنة تحت الطلب التي انتقلت من 30,2 مليار درهم مع متم سنة 2013 إلى 31,6 مليار درهم مع متم سنة 2014.

ومع متم 2015، بلغت ودائع الزبناء 59,7 مليار درهم، أي بارتفاع ناهز 10%. ويعزى هذا الارتفاع بالأساس لارتفاع الودائع لأجل بنسبة 14%+ لتصل إلى 18,5 مليار درهم و الحسابات الدائنة الأخرى بنسبة 71% لتصل إلى 3,8 مليار درهم.

III. معلومات حول الشركة المضمومة

III.1. تقديم عام

يعتبر البنك الشعبي للجديدة-أسفي شركة تعاونية ذات رأس مال متغير ولها مجلس إدارة جماعية ومجلس رقابة. وهي هيئة تابعة للقرض الشعبي للمغرب. وتم إحداث هذا الأخير بموجب ظهير رقم 1-60-232 الصادر في 2 فبراير 1961 وخاضع للقانون رقم 96-12 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب كما تم تغييره وتتميمه بموجب القانون رقم 07-42 الصادر في 20 أكتوبر 2008 والقانون 08-44 الصادر في 24 غشت 2010 والقانون 14-77.

تسمية الشركة	البنك الشعبي للجديدة-أسفي
المقر الرئيسي	7، شارع محمد السادس- الجديدة
الهاتف	0523-37-37-37
الفاكس	0523-34-02-66
الموقع الإلكتروني	
الشكل القانوني	شركة ذات شكل تعاوني لها مجلس إدارة جماعية ومجلس رقابة
تاريخ التأسيس	1988
مدة الحياة	99 سنة
رقم السجل التجاري	371
السنة المالية	من فاتح يناير إلى 31 دجنبر
غرض الشركة	نصت المادة 5 من النظام الأساسي للبنك الشعبي للجديدة-أسفي على ما يلي : تهدف الشركة لإنجاز ، تحت الوصاية والمراقبة الإدارية والتقنية والمالية للجنة المديرية ، العمليات التالية :
	<p>1-5- العمليات البنكية</p> <ul style="list-style-type: none"> تهدف الشركة إلى القيام في إطار مهامها المعتادة بجميع العمليات التي قد تتناط بالبنوك في دائرتها الترابية وفقا لأحكام القانون رقم 12/96 السالف الذكر والقانون 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المندرجة في حكمها وللنظام الأساسي المذكور وللنظام الداخلي مع مراعاة الصلاحيات التي يخولها القانون رقم 12/96 للجنة المديرية . بيد انه يمكن للشركة القيام بعمليات في دوائر ترابية أخرى باتفاق مع البنك أو البنوك الشعبية الجهوية المعنية. في حالة خلاف، يعرض الأمر على اللجنة المديرية للبت فيه.

<p>2-5- عمليات التسيير والاستثمار وأخذ المساهمات - الشركات التابعة</p> <p>مع مراعاة احترام معايير ومساطر وشروط تمويل الميزانيات التي تحددها اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب، يمكن للشركة القيام بالعمليات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يجوز للشركة القيام بكافة مصاريف التسيير وجميع الاستثمارات المنقولة وغير المنقولة اللازمة لمزاولة نشاطها وللحفاظ على مصالحها و سكن مستخدميها ▪ المساهمة في رأسمال بنك أو عدة بنوك شعبية جهوية أو رأسمال البنك الشعبي المركزي ؛ ▪ أخذ مساهمات في جميع الشركات أو المقاولات الموجودة أو قيد الإنشاء مع إعطاء الأولوية لتلك التي تكتسي طابعا جهويا أو محليا ومع مراعاة مقتضيات القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها السابق الذكر والقوانين التنظيمية الجاري بها العمل ومع مراعاة الترخيص المسبق للجنة المديرية. ▪ 3-5 عمليات أخرى : <p>تتولى الشركة بمقتضى القانون 96-12 تشجيع إنشاء الشركات ذات الطابع التعاضدي أو التعاوني والهادفة لكفالة أعضائها على أساس التزاماتهم.</p> <p>وعموما، يجوز للشركة القيام بجميع العمليات البنكية والمالية والتجارية والصناعية والمنقولة والعقارية التي قد ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض الشركة او من شأنها تسهيل تطورها.</p> <p>بيد أنه لا يمكن توظيف فوائض خزينتها إلا لدى البنك الشعبي المركزي بصفته الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية. كما لا يمكنها إعادة تمويلها عن طريق تسيقات كيفما كانت طبيعتها إلا لدى البنك الشعبي المركزي إلا إذا وافقت اللجنة المديرية على ذلك.</p>	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ بلغ رأسمال الشركة 901.771.200 درهم بقيمة إسمية تبلغ 100 درهم للحصة. 	<p>رأسمال الشركة الحالي إلى غاية متم دجنبر 2015</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يمكن الاطلاع على الوثائق القانونية ، وخاصة النظام الأساسي ومحاضر الجمعيات العامة للمساهمين وتقارير مراقبي الحسابات وتقارير التدبير بمقر البنك الشعبي للجديدة-أسفي الكائن برقم 7 شارع محمد السادس- الجديدة 	<p>الوثائق القانونية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ باعتبار انتمائه للقرض الشعبي للمغرب، يخضع البنك الشعبي للجديدة-أسفي للقانون 96-12 ، كما تتميمه وتعديله بواسطة القانون 07-42 والقانون 08-44 والقانون 14-77 المتعلق بالقرض الشعبي للمغرب ؛ 	<p>النصوص التشريعية والقانونية المطبقة</p>

<ul style="list-style-type: none"> ▪ المقترضات المتعلقة بشركات المساهمة ذات رأسمال متغير المنصوص عليها في ظهير 17 ذي الحجة 1340 (11 غشت 1922) المتعلق بشركات الرساميل مع الاستثناءات المنصوص عليها في المادة 23 من القانون 12/96 السالف الذكر ؛ ▪ القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها ؛ ▪ والنظام الأساسي للشركة الذي تم إعداده طبقاً للنظام الأساسي النموذجي المنصوص عليه بموجب مقتضيات المادة 24 من القانون 12/96 السالف الذكر الذي وضعته اللجنة المديرية. 	
<p>تفرض الضرائب على البنك الشعبي للجديدة-أسفي في إطار الوحدة الجبائية التي يخضع لها القرض الشعبي للمغرب : تعتبر جميع هيئات القرض الشعبي للمغرب ضريبياً كهيئة واحدة في مجال الضريبة على الشركات والضريبة على القيمة المضافة. يتكفل البنك الشعبي المركزي بإعداد التصريحات الجبائية لفائدة كافة هيئات القرض الشعبي للمغرب.</p>	النظام الجبائي
المحكمة الابتدائية للجديدة	المحكمة المختصة في حالة نزاع

3.2. بنية المساهمين

يعتبر رأسمال البنك الشعبي للجديدة أسفي متغيرا. وفي إطار عملية الإدماج، يعرف رأس المال انخفاضا مستمرا بفعل توقف الاكتتابات منذ فبراير 2016 وتسديدات أو تحويلات الشركاء. إلى غاية 31 دجنبر 2015، يبلغ رأسمال البنك الشعبي للجديدة-أسفي 901 771 ألف درهم.

المبلغ بالآلاف الدراهم	عدد الأسهم المملوكة	توزيع حصص المشاركة
462 643	4 626 431	حصص المشاركة التفضيلية
439 128	4 391 279	حصص المشاركة العادية
901 771	9 017 710	المجموع
493 622	4 936 223	البنك الشعبي المركزي
408 149	4 081 487	شركاء مختلفون
901 771	9 017 710	المجموع

تجدر الإشارة إلى انه قبل عملية إدماج وضم البنك الشعبي للجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي، تم إنجاز العمليات التالية :

- التقديم الجزئي للأصول وانفصال الوكالات البنكية عن البنك الشعبي للجديدة-أسفي لفائدة البنك الشعبي لمراكش- بني ملال. يتعلق الأمر بالوكالات التابعة لجهة أسفي وهي مركز الأعمال المنتزه والوكالات البنكية التابعة لفرع أسفي وكذا وكالات اليوسفية والشماعية وبئر أنزران.
 - عمليات على حصص المشاركة : يتم إما تسديد حصص المشاركة العادية للبنك الشعبي للجديدة أسفي لفائدة حاملها أو تحويلها صوب بنوك شعبية جهوية أخرى.
- وهكذا، ابتداء من 18 أبريل 2016 ، سيبقى البنك الشعبي المركزي الشريك الوحيد في البنك الشعبي للجديدة-أسفي.

3.3. جلس الإدارة الجماعية ومجلس الرقابة

إلى غاية 18 ماي 2016، يتشكل مجلس الإدارة الجماعية للبنك الشعبي للجديدة-أسفي على النحو التالي :

الاسماء	المنصب	تاريخ التعيين	تاريخ نهاية التعيين
السيد محمد أديب	الرئيس	20/05/2015	31/12/2018
السيد إدريس الساقى	عضو	20/05/2015	31/12/2018
السيدة نجاة القطيشي	عضو	20/05/2015	31/12/2018
السيد خلدون الوزاني	عضو	20/05/2015	31/12/2018
السيد سعيد أودادس	عضو	20/05/2015	31/12/2018

المصدر : البنك الشعبي للجديدة-أسفي

إلى غاية 30 أبريل 2016، يتشكل مجلس رقابة للبنك الشعبي الجديدة-أسفي على النحو التالي:

تاريخ التعيين	تاريخ نهاية التعيين	المنصب	الأسماء
20/05/2011	11/05/2016	الرئيس	السيد جمال بنريعة
20/05/2011	12/05/2016	عضو	السيد منير واعزيز
20/05/2011	13/05/2016	عضو	السيد عادل الصفار
20/05/2011	14/05/2016	عضو	السيد محمد المخوادم
20/05/2011	15/05/2016	عضو	السيد محمد بنعمر
20/05/2011	16/05/2016	عضو	السيد رياض الطنطاوي
20/05/2011	17/05/2016	عضو	السيد المصطفى الزمراوي
20/05/2011	18/05/2016	عضو	السيد محمد الزاهدي
20/05/2011	18/05/2016	عضو	السيد عبد السلام بالقشور
20/05/2011	18/05/2016	عضو	السيد رفيق بناصر
20/05/2011	18/05/2016	عضو	السيد عبد المجيد مليم
20/05/2011	18/05/2016	عضو	السيد عبد الحليم الشفي

من أجل ضم وإدماج البنك الشعبي الجديدة-أسفي من طرف البنك الشعبي المركزي، لم تشكل مدة انتداب مجلس الرقابة موضوع أي تجديد.

4.3.3. أجهزة الإدارة

قام جهاز إدارة البنك الشعبي الجديدة أسفي بوضع عدد من لجان التنشيط والاستغلال وتتبع شبكته والمقر الرئيسي. وفيما يلي جدول يتضمن مختلف اللجان وتشكيلها ومهمتها و دورية اجتماعاتها

جوردة اجتماعاتها	مهامها	تشكيلها	لجان البنك الشعبي الجديدة
شهرية	إخبارية وتقديرية	مجلس الإدارة الجماعية، رؤساء المصالح و مدراء الفروع ومراكز الأعمال	لجنة التدبير
شهرية	تتبع CES	مجلس الإدارة الجماعية، DGR و مدراء الفروع ومراكز الأعمال	لجنة الإنذار للمقر الرئيسي
عند الطلب	الانتقال إلى CTX	مجلس الإدارة الجماعية، DGR و مدراء الفروع ومراكز الأعمال	لجنة المنازعات والتحصيل
شهرية	تتبع المنجزات التجارية	مجلس الإدارة الجماعية، DMPP DMEI و مدراء الفروع ومراكز الأعمال	لجنة تتبع منجزات الشبكة
كل ثلاثة أشهر	دراسة التقارير: الافتتاح والمطابقة وتدبير المخاطر والمراقبة الدائمة	رئيس مجلس الرقابة ورئيس مجلس الإدارة الجماعية و DAI	لجنة الافتتاح الداخلي
يومية سنوية	تقريرية	مجلس الإدارة الجماعية	لجنة القروض الجهوية

إعداد المخطط متوسط الأمد	مجلس الإدارة الجماعية والأسواق	أيام الدراسات الشبكة ومدراء المقر
كل ستة أشهر	الرئاسة ومديرية الموارد البشرية	لجنة الموارد البشرية
كل ثلاثة أشهر	مندوبي المستخدمين والمشغل	لجنة الأمن و النظافة
كل ثلاثة أشهر	مندوبي المستخدمين والرئاسة	اجتماع المندوبين
كل ثلاثة أشهر	أعضاء مجلس الرقابة ومجلس الإدارة الجماعية	مجلس رقابة البنك الشعبي للجديدة-أسفي
مرتان في الشهر	أعضاء مجلس الإدارة الجماعية	اجتماع مجلس الإدارة الجماعية

III.5. نشاط البنك الشعبي للجديدة-أسفي

تطور شبكة البنك الشعبي للجديدة-أسفي

تتشكل شبكة البنك الشعبي للجديدة-أسفي كما يلي :

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	عدد الوكالات
4+	4+	81	77	73	

المصدر : البنك الشعبي للجديدة-أسفي

إلى غاية متم سنة 2014 ، ارتفع عدد وكالات البنك الشعبي للجديدة-أسفي بنسبة 5,5% ليبلغ 77 وكالة. إلى غاية متم سنة 2015، ارتفع عدد وكالات البنك الشعبي للجديدة-أسفي بنسبة 5,2% ليبلغ 81 وكالة.

وارتفع عدد وكالات البنك الشعبي للجديدة-أسفي تبعا للأصول المقدمة لمراكش بني ملال إلى 61 وكالة ومركزين للأعمال. وسيعتبر هذا التقديم ساري المفعول ابتداء من فاتح يناير 2016.

تطور الزبناء

يتوزع عدد الزبناء حسب فئاتهم على الشكل التالي :

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	أنواع الزبناء
1%	1%	20 139	19 904	19 780	المقاولات
4%	4%	278 139	261 248	241 767	الخواص
6%	8%	33 464	32 108	30 761	مغاربة العالم
6%	7%	331 742	313 260	292 308	عدد الزبناء

المصدر : البنك الشعبي للجديدة-أسفي

يتكون زبناء البنك الشعبي للجديدة-أسفي في معظمهم من الخواص الذين يمثلون في سنة 2015 84% من الزبناء مقارنة مع 83% في سنة 2013.

IV. عوامل المخاطر

IV.1. مخاطر الائتمان أو الطرف المقابل

تتمثل مخاطر الائتمان في مخاطر الخسارة المترتبة عن تخلف مقترض عن سداد ديونه (سندات، سلفات بنكية، ديون تجارية...). وتتوزع هذه المخاطر على مخاطر التخلف عن الأداء الناتجة عن تقصير أو تأخير من طرف المقترض في سداد أصل الدين و/أو فوائده ومخاطر حول نسبة فائدة التحصيل في حالة التخلف عن السداد ومخاطر تراجع جودة محفظة الائتمان.

منظومة مراقبة المخاطر

تقود المبادئ التالية منهجية مراقبة وتدبير التعهدات :

- تعتبر مراقبة التعهدات مسالة جميع الفاعلين المنخرطين في نشاط الائتمان ؛
- تتضمن هندسة عمليات المراقبة ثلاث مستويات على الأقل :
- المراقبة الذاتية من المستوى الأول التي يمارسها المكلفون بالأعمال ومدراء الوكالات والمسؤولين عن النشاط التجاري كلا حسب مستواه ؛
- المراقبة البعيدة التي تمارسها الوظيفة المكلفة بالمراقبة الدائمة من أجل التأكد من مطابقة قرارات القروض. يشكل الافتحاص والمفتشية العامة آخر حلقة من سلسلة المراقبة في إطار مهامهم الدورية.

منظومة تقييم وتتبع المخاطر

فضلا عن منظومة المراقبة، وضع البنك منهجية لتقييم وتتبع مخاطر الائتمان بالنسبة لكافة فئات الزبناء. لهذا الغرض، تواكب قطب تدبير المخاطر عدة وظائف تتكلف بالتدبير التشغيلي والمراقبة الدائمة للمخاطر، لا سيما المحاور المهنية داخل البنك الشعبي المركزي التي تتكفل بانتقاء وتأطير الترخيصات والهيئات المكلفة بالمخاطر على مستوى البنوك الشعبية الجهوية التي تتكفل بدور أساسي في تتبع ومراقبة مخاطر الائتمان من خلال :

- المراقبة العامة للتعهدات (حسب الأسواق وأصناف المخاطر والمنتجات وقطاعات النشاط...)؛
- تتبع مخاطر التركيز (الفردي والقطاعي...)
- مراقبة جودة المخاطر المحدقة (تطور نسب الديون غير المؤداة...)
- المراجعات الدورية للمحفظة ؛
- التتبع الدائم والمقرب للديون الحساسة (تجاوزات على خطوط الائتمان، الترخيصات المستحقة وغير المجددة، المبالغ غير المؤداة...). لهذا الغرض، تخضع **Watch list** التي تشكل نتيجة لعمليات المراقبة ، في حد ذاتها موضوع تدابير للتبع مما يسمح للبنك بالإبقاء زمنيا على مؤلات التحصيل المحتمل .

منظومة التصنيف

بغية تزويد وظيفة القروض بأدوات تساعد على اتخاذ القرار بالنسبة للقروض للمقاولات والمهنيين، يتوفر القرض الشعبي للمغرب على نظام للتصنيف مطابق لمقتضيات بازل II/III من حيث شروط الاستخدام والاستعمال.

يشكل نظام التصنيف صميم منظومة تدبير مخاطر الائتمان. فالتصنيف يعتبر عنصرا أساسيا في تقييم المخاطر والموافقة على القروض. كما تم إيلاء عناية خاصة للانسجام بين القرارات المتخذة والمستوى المقدر للمخاطر من خلال كل تنقيط ومكوناته ؛ لا سيما مختلف المعلومات الكمية والمعنوية التي تتضمنها شبكة التصنيف. من ناحية أخرى، يتم من الآن تحديد الأهداف على مستوى الاستعمالات حسب مستوى ونوعية المخاطر.

كما يتم تتبع التعرضات من خلال تحليل المحفظة المصنفة . لهذا الغرض يتم إعداد تقارير دورية من طرف وظيفة تدبير المخاطر على مستوى البنك الشعبي المركزي والبنوك الشعبية الجهوية ويتم توجيهها لمختلف اللجان الخاصة بتتبع المخاطر.

فيما يخص الزبناء الخواص، يغطي التنقيط عند عملية المنح القروض العقارية والقروض للاستهلاك. من ناحية أخرى انخرط البنك في مشروع يغطي احتياجات نظامه للتصنيف للخدمات بالتجزئة المصرفية (الخواص والمهنيين والمقاولات الصغرى) الذي يستخدم للتأسيس للشطر الثاني اللازم للانتقال لمقاربة التصنيف الداخلي.

ويتوفر البنك على منظومة تتبع دقيق لمخاطر التركيز الفردي والقطاعي للمخاطر ، استجابة للقواعد الاحترازية التي تفرضها متطلبات قسم المخاطر من جهة وضمانا لتنوع فئات الزبناء قصد التخفيف من التعرض للمخاطر من جهة ثانية. في هذا الصدد، وضعت مؤسستنا منهاجا لتشخيص المخاطر المائة الأولى المكونة من المجموعات الكبرى (حوالي 5 أطراف مقابلة). وتم تعميم هذا النهج على صعيد البنوك الشعبية الجهوية ، كلاً حسب نطاق عمله.

موازة مع هذا التتبع، تولى أهمية خاصة للتعهدات متى تجاوزت 5 % من الأموال الذاتية.

قروض عبر إخراج الأموال من الصندوق	بنسب مئوية من الاستعمالات المنتجة للقرض الشعبي للمغرب
المخاطر المائة الأولى للقرض الشعبي للمغرب	46%
الأطراف المقابلة المستوفية لشروط التصريح لدى بنك المغرب	25%

أما بخصوص تدبير مخاطر التركيز القطاعي ، يحظى القرض الشعبي للمغرب بتتبع يعتمد على وضع تقارير دورية وإنجاز دراسة قطاعية وإعداد جذاذات خاصة بعمليات التتبع.

IV.2. مخاطر السوق

تمثل مخاطر السوق مخاطر الخسارة أو التعرض للمخاطر على محفظة التداول الناتجة عن تطور غير إيجابي لمعايير السوق (نسبة الصرف، نسبة الفائدة، أسعار سندات الملكية، أسعار المواد الأولية، تغير الأدوات المالية المشتقة).

وباعتباره مؤسسة مالية رائدة ومتدخلة مهما في المنتوجات المالية، تم تزويد المجموعة بمنظومة لتدبير المخاطر تغطي كافة الأنشطة في العمليات المتعلقة بمحفظة التداول أو الموجهة لتغطية عناصر محفظة التداول. وتشكل مخاطر السوق الناتجة عن المحفظة البنكية موضوع تتبع وتأطير ملائمين في إطار تدبير المخاطر البنوية للنسب والسيولة.

نظام تتبع مؤشرات المخاطر

يتم تتبع مخاطر السوق بشكل يومي من طرف مكتب الوظائف الوسطى ومديرية المخاطر المالية ومخاطر السوق. وتتأكد لجنة تدبير المخاطر من خلال تقرير دوري حول مستويات التعرض والمخاطر المرتبطة بأنشطة السوق واحترام المتطلبات التنظيمية والتقييد بالحدود. ويتضمن كذلك التقرير المعروض على لجنة تتبع المخاطر تحليل حساسية المحفظات وعمليات المحاكاة في حالة سيناريوهات قصوى تراعي بنية المحفظات والترابط بين مختلف عوامل المخاطر.

ويكتسي نظام وضع تقارير حول مخاطر مجموعة البنك الشعبي شكلين رئيسيين :

- نظام للتقرير التنظيمي الدوري صوب هيئة المراقبة والسلطات الوصية ؛
 - نظام للتقرير الداخلي للتدبير حول مناهج مراقبة المخاطر والمراقبة الداخلية و الإشراف على مشروع بازل II ؛
- ويعتبر نظام التقرير التنظيمي معروفا وخاضعا لمعايير لدى القطاع البنكي.
- وبخصوص التقرير الداخلي، يهم تبليغ العناصر التالية :

- الجداول الزمنية لأوراش تنفيذ مقتضيات بازل ومستويات تقدم المساطر المنهجية وأدوات نظام المعلومات الخاص بالمخاطر ومخططات تناسق الشركات التابعة للمجموعة ؛
- مؤشرات مراقبة المخاطر حسب القطاعات؛
- مقترحات تحسين نظام المراقبة و/أو الأنشطة والمهن والمعايير والمراجع ؛
- بيانات مراقبة منظومة المراقبة الداخلية والتدابير التصحيحية المحتملة ؛
- ورشات التشاور ودراسات التأثيرات التي يتم إنجازها مع هيئة الإشراف و/أو مع القطاع البنكي.

وسائل مراقبة وتدبير مخاطر السوق

يعتمد تقييم البنك لمخاطر السوق على مجموعتين من التدابير: حساب القيمة المعرضة للمخاطر من جهة واستعمال مختلف تدابير الحساسية (بما في ذلك اختبارات الضغط) التي تسمح بتأطير المخاطر الافتراضية.

وقام البنك باعتماد بنية لتدبير وتتبع مخاطر السوق التي تتضمن الولوج إلى منهجية القيمة المعرضة للمخاطر بالنسبة لمجمل محفظة التداول.

تطور مؤشرات السوق

بلغت القيمة الإجمالية للمحفظة المعرضة للمخاطر (يوم واحد بنسبة 99 في المائة) مع نهاية دجنبر 2015 ما مجموعه 54,8 مليون درهم، أي 0,13 في المائة من قيمة المحفظة في السوق.

وتتركز القيمة المعرضة للمخاطر أساسا في محفظة السندات والصراف وبشكل ثانوي على عمليات الخزينة والمشتقات وسندات الملكية

. ويعزى ذلك إلى حجم هذه المحافظ والتقلبات الكثيرة لعوامل المخاطر ولتأثيراتها مقارنة مع تلك التي تحكم العوامل الأخرى لمحفظة التداول.

وتبين أسفله بنية محفظة البنك (بما في ذلك سندات الاستثمار والخزينة) والمساهمة حسب عوامل المخاطر .

قطاع الصراف

سجلت محفظتنا الصراف لأجل وخيارات الصراف تقلبات ما بين 64 مليون و 3,3مليار درهم خلال سنة 2015.

وسجلت الوضعية الصافية للصرف زيادة مقارنة بسنة 2014، حيث بلغت 3,2 مليار درهم في متم دجنبر. ويعزى هذا التطور إلى تحسن وضعية مختلف العملات. وتجدر الإشارة إلى أنه خلال سنة 2015، قام بنك المغرب في أوزان سلة الدرهم 80% يورو - 20% دولار " حتى " 60% يورو - 40% دولار.»

إلا أنه تم احترام الحدود التنظيمية مقارنة مع مستوى الأموال الذاتية بالنسبة للوضعية العامة ووضعية العملات خلال السنة المالية 2015.

النسبة من الأموال الذاتية	الوضعية الصافية للصرف C/V MAD	
16,8%	4,26	مارس 2015
16,4%	4,27	يونيو 2015
11%	2,92	سنتبر 2015
11,7	3,24	دجنبر 2015

وبلغت القيمة المعرضة للمخاطر بالنسبة لنشاط تداول الصرف 5,3 مليون درهم مع نهاية السنة . ويمثل قطاع الصرف المساهم الأكبر في القيمة المعرضة للمخاطر بمبلغ 4 مليون درهم .

قطاع السندات

تم خلال سنة 2015 تعزيز حدود السندات من حيث جاري المدة والحساسية بالنظر من جهة إلى استراتيجيات مخاطر المجموعة، وخصوصيات دين الخزينة المتداول سنة 2015 وتقلبات أسعار سندات الخزينة لأجل طويل.

وتمثل القيمة المعرضة للمخاطر لأنشطة الاتجار في السندات ومن ضمنها وهيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة إلى غاية متم دجنبر 2015 ما مجموعه 43,48 مليون درهم.

قطاع الأسهم وهيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة

ظل جاري محفظة الأسهم وهيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة مستقرا نسبيا مع مراعاة هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة للسندات والنقدية والمتنوعة ليبليغ 6 مليارات درهم، باستثناء أخذ وضعية افتراضية مع نهاية السنة رفعت الوضعية إلى حدود 9,7 مليار درهم .

وبلغت القيمة المعرضة للمخاطر بالنسبة لأنشطة الاتجار في سندات الملكية الخاصة بالأسهم 4,1 مليار درهم إلى غاية متم 2015.

IV.3. مخاطر تدبير الأصول والخصوم

تستجيب استراتيجية تدبير المخاطر العامة للنسب والسيولة لهدف التحكم في المخاطر المسجلة في مسار تنموي مخطط له ومعتمد من طرف المجموعة. وتعتمد هذه الاستراتيجية على المبادئ الرئيسية التالية :

- توجيه أنشطة التنمية في إطار المخطط متوسط الأمد مع مراعاة مخاطر النسب والسيولة .
- المحافظة على بنية قارة ومتنوعة لودائعا مع التحكم في مؤهلات نمو التزاماتنا.
- التحسين التدريجي للفارق الإجمالي للنسب بغية الحفاظ على توازن مختلف الأنشطة على مستوى محفظة النسب والسيولة .
- تطوير الأنشطة ذات نسب الفائدة المتغيرة من أجل وقاية جزء من الحصيلة إثر تطور غير إيجابي لنسب الفائدة.

المخاطر العامة للنسب

تمثل المخاطر العامة للنسب المخاطر الناجمة عن تطور غير إيجابي لنسب الفائدة على كافة حصيلة البنك بالنظر لقدرته على تحويل الادخار والموارد من حيث الاستعمالات المنتجة.

ويعتبر تحليل هذه المخاطر معقدا بسبب ضرورة تكوين افتراضات بخصوص سلوك المودعين بخصوص استحقاق الودائع القابلة للتعويض تعاقديا بناء على طلب وعلى الأصول والخصوم غير الحساسة مباشرة لتغيرا نسب الفائدة. وعندما تكون الخصائص السلوكية لمنتوج ما مختلفة عن خصائصها التعاقدية ، يتم تقييم الخصائص السلوكية من أجل تحديد مخاطر نسب الفائدة ذات منفعة فعلية كامنة.

تطور مؤشرات المخاطر

إلى غاية 30 يونيو 2015، كان مستوى الأصول والخصوم على الأمد القصير في نفس المستوى الذي كانت عليه مع متم دجنبر 2014. وفيما يلي أهم التغيرات التي كان لها تأثير على مخاطر النسب:

- انخفاض قروض الخزينة بحوالي 800 مليون درهم؛
- ارتفاع محفظة السندات بقيمة 3,7 مليار درهم،

- انخفاض مدة إقامة الودائع لأجل، حيث انتقلت من 6,1 أشهر خلال دجنبر 2014 إلى 5,8 أشهر خلال يونيو 2015.

وأدت هذه العمليات إلى انخفاض الموجودات لأمد قصير وارتفاع المطلوبات لأمد قصير، مما نجم عنه تحول في شريحة المخاطر. وبالتالي، في حالة ارتفاع النسب بمائة نقط أساس، سيتراوح الريح ما بين ناقص 65 مليون درهم وزائد 56 مليون درهم خلال دجنبر 2014. مع ذلك، تبقى حساسية الأرباح إزاء تغيير في النسب أقل بكثير من حدود أهدافنا للمخاطر.

وأصبح المستوى المقدر للمخاطر في متم دجنبر 2015 إيجابيا في حالة ارتفاع النسب بحكم عدة عوامل:

- ارتفاع الأصول لأجل قصير، ولاسيما الاستحفاظ المتوصل به (نتيجة السيولة الفائضة)؛
- انخفاض الأصول لأمد قصير باعتبار عدم تجديد الاستحفاظ الممنوح؛
- وإلى حد أقل عرفت التزامات التمويل تراجعاً لأمد قصير (3,9 مليار) وتراجع التزامات الضمان بقيمة 5 ملايين على المدى القصير.

ويعرض الجدول التالي الانعكاس المحتمل لارتفاع النسب ب 100 نقطة أساس على امتداد 12 شهرا (أمد قصير) على الدخل الصافي للفائدة وعلى القيمة الاقتصادية للبنك خلال 2014 و 2015. ويمثل انعكاس مثل هذا التغيير أقل من 2 في المائة العائد الصافي البنكي و 1,5 في المائة من الأموال الذاتية.

دجنبر 2015	يونيو 2015	دجنبر 2014	
132	-65	56	التأثير على الربح (بالملايين)
1,20%	-0,59%	0,53%	مقارنة مع العائد الصافي البنكي
-153	-241	-235	التأثير على القيمة الاقتصادية على الأمد القصير (بالملايين)
-0,54%	-0,85%	-0,95%	مقارنة مع الأموال الذاتية المنصوص عليها قانونا

مخاطر السيولة :

يمكن أن تتجم هذه المخاطر عن بنية الحصيلة بفعل الفوارق بين الاستحقاقات الفعلية لعناصر الأصول والخصوم واحتياجات تمويل الأنشطة المستقبلية وسلوك الزبناء أو بفعل اختلال مفترض في الأسواق أو في الظرفية الاقتصادية .

تطور مؤشرات المخاطر

بلغ مجموع أصول القرض الشعبي للمغرب 280 مليار درهم في نهاية دجنبر 2015 مقابل 266 خلال الشهر نفسه من سنة 2014، أي بزيادة 5,2 في المائة. خلال شهر دجنبر 2015، ومقارنة مع دجنبر 2014، ارتفعت ودائع الزبناء بوتيرة أسرع مقارنة مع القروض. وبذلك تحسنت وضعية سيولة القرض الشعبي للمغرب بشكل كبير باعتبار التطورات التالية:

- ارتفاع ودائع الزبناء تحت الطلب (في حدود 8,2 مليار درهم) وحسابات الادخار (+2,2 مليار درهم) والودائع لأجل (+5 مليار درهم)؛
- ارتفاع السيولة الصادرة من السوق : ارتفاع بقيمة 1,2 مليار درهم للقروض المالية وانخفاض بقيمة 1 مليار درهم في سندات الخزينة بسبب عدم تجديد محفظة الاستثمارات؛
- ارتفاع الأموال الذاتية الصادرة أساسا عن ارتفاع رأسمال البنك الشعبي المركزي المخصصة للمستخدمين بالقرض الشعبي للمغرب (بقيمة 1,7 مليار درهم).

مكنت هذه الفوائض في السيولة من :

- تمويل نمو القروض التي ترتفع إلى 2 مليار درهم؛
 - عدم الرجوع إلى اتفاقيات إعادة الشراء في السوق النقدية (-7,5 مليار درهم) ولاسيما مع بنك المغرب.
- وتم منح باقي السيولة للسوق النقدية في شكل قروض الخزينة وعكس اتفاقيات إعادة الشراء مع مؤسسات الائتمان والزبناء الماليين.

كما ارتفعت موارد القرض الشعبي للمغرب المجمع من الزبناء بنسبة 7,8 % ، بالمرور من 207,4 مليار درهم خلال دجنبر 2014 إلى 223,5 مليار درهم إلى غاية نهاية دجنبر 2015. ويهم هذا الارتفاع الحسابات في الدفتر (+8,9 %) والودائع لأجل (+7,6 %)، بينما انخفضت إعادة التمويل ، عبر السوق النقدية، (استحفاظات بنك المغرب). وقد ترتب عن ذلك انخفاض طفيف في حصة الموارد بمكافأة مقارنة مع البنية العامة للموارد ما بين 2014 و 2015.

وقد بلغ معامل التحويل للمجموعة 85,2% في المائة في دجنبر 2015 مقابل 91 في المائة خلال الفترة نفسها من السنة الفارطة بسبب نمو ودائع الزبائن بشكل أقوى مقارنة مع أنشطة الائتمان.

IV.4. مخاطر التشغيل

يعرف بنك المغرب مخاطر التشغيل على أنها مخاطر الخسارة الناتجة عن الديون أو العيوب المتعلقة بالمساطر والمستخدمين والأنظمة الداخلية أو أحداث خارجية.

سياسة مجموعة البنك الشعبي في مجال تدبير مخاطر التشغيل

تأخذ بعين الاعتبار لدى إعداد سياسات ومساطر تدبير ومتابعة مخاطر التشغيل الوحدات الوظيفية المتدخلة في مشروع تقييم متابعة ومراقبة المخاطر.

وبالنظر لنوعية مخاطر التشغيل، تفرض المقترحات القانونية الداخلية عددا هاما من الفاعلين المتدخلين في:

- تحديد المخاطر وتقييمها ذاتيا،
- تجميع ومراقبة العوارض،
- تحسيس وتنشيط شعبة مخاطر التشغيل،
- اعتماد خرائط في إطار نشاطي المراقبة والاقتصاص.

وفيما يلي عرض للدوريات الداخلية الرئيسية المنظمة لمخاطر التشغيل:

- سياسة تدبير مخاطر التشغيل الخاصة بالمجموعة: وهي تحدد سياسة تدبير مخاطر التشغيل سواء على مستوى القرض الشعبي للمغرب أو على مستوى مجموعة البنك الشعبي،
- تدبير المخاطر المرتبطة بأنشطة القرض الشعبي للمغرب المعهود بها لمؤسسات خارجية: يحدد السياسة العامة على مستوى تدبير مخاطر العمليات لتمكين تفويت أحد أنشطة البنك على مؤسسة خارجية وكذلك أيضا الوسائل التي يتم استخدامها من أجل خلق مستوى معين من المراقبة على تدبير المخاطر لدى مقدمي الخدمات،
- السياسة العامة وحكامه مخطط استمرارية نشاط القرض الشعبي للمغرب: تحدد سياسة استمرارية النشاط المعتمدة من طرف القرض الشعبي للمغرب من أجل الوفاء بالتزاماته تجاه كل من زبائنه وممونه في حالة وقوع حادث خطير.

أهم أدوات تدبير مخاطر التشغيل

هناك 4 أدوات منهجية مهمة : خرائط مخاطر التشغيل و منهجية جمع العوارض وتتبع المخاطر المتعلقة بالأنشطة المرحلة و خطة استمرارية النشاط.

خرائط مخاطر التشغيل

عرفت سنة 2015 الاستمرار في مراجعة خرائط مخاطر التشغيل المتعلقة بالعمليات الإجمالية الرئيسية للبنك، مما مكن من بلوغ الأهداف المرتبطة بما يلي:

وضع منهج لتقييم نوعي أفضل لمخاطر التشغيل بغرض التركيز على خطط العمل التي تغطي المخاطر الأكثر حساسية، ملائمة تقييم المخاطر بين البنوك الجهوية من أجل رؤية أكثر وضوح لإمكانيات التعرض للمخاطر، تركيز جهود البنوك الجهوية في تحديد مخاطر محددة و وضع مقترحات لخطة عمل من شأنها أن تخدم المجموعة بأكملها، تحيين خرائط المخاطر الأقل حساسية للتركيز على الرهانات الحقيقية التي رصدها الخبراء في هذا القطاع. وقد تم وضع خرائط مخاطر التشغيل المتعلقة بوظائف المساعدة (المحاسبة واللوجستيك) خلال الفصل الرابع. وسيتم تقديم أهم خطط الأعمال خلال بداية 2016 لهيئات الحكامة لوضع خطة التنفيذ. ويجري حاليا استكمال الخرائط الخاصة بالموارد البشرية.

جدير بالذكر أن عملية تحديد المخاطر تجري حسب المراحل التالية:

- دراسة مفصلة للعملية: تحليل النظم المعتمدة في تدبير النشاط من حيث المساطر والمتدخلين فيها وأدوات تطبيقها،
- تحديد أحداث المخاطر: و ذلك انطلاقا من مختلف الوظائف البنكية حيث يتم تحديد حوادث المخاطر من خلال انجاز مسح للمخاطر الرئيسية المحتملة التي تم التعرض لها في إطار ممارسة نشاط معين. ومن ثم تتم مراجعة هذا التعداد بشكل تدريجي من خلال عقد اجتماعات مع الخبراء في هذا القطاع.

• قياس وتقييم الحوادث المتعلقة بمخاطر التشغيل: تمر عملية تقييم المخاطر بالنسبة لكل حادث بالمستويات

التالية: "احتمالية الحدوث" / "الانعكاسات / الخسائر" التي يمكن تكبدها في حال وقوعه تقييم وسائل المراقبة ورصد

المخاطر: و يتعلق الأمر بتقييم مستلزمات المراقبة المتاحة عند وقوع كل حادث من حوادث المخاطر

عملية تجميع العوارض

وهناك نظام خاص بتجميع حوادث مخاطر التشغيل يعتمد على آلية التصريح على مستويين تم وضعها في متناول مختلف الجهات الفاعلة في العمليات التجارية الرئيسية للبنك.

و يقوم مراسلو المخاطر التشغيلية في مختلف التخصصات بإدخال تلك الحوادث مباشرة في النظام المعلوماتي المخصص لذلك بحيث يمكن نظام سير العمل المديرين التنفيذيين من التأكد من صحة المعلومات التي يتم إرسالها من قبل موظفيهم، و يخول لهم أيضا الإلمام بما يجري في الوقت الفعلي للأحداث التي تحدث داخل حدود مسؤولياتهم وإمكانية تصحيحها. بالإضافة إلى ذلك، تم توسيع انتشار آلية تدبير المخاطر التشغيلية لمجموعة البنك الشعبي في العديد من الشركات التابعة لها التي استفادت من دورات تكوينية في هذه الآلية لتعزيز مجموعة موحدة من العوارض في ظل استقلالية الإدارة المحلية.

منظومة تتبع المخاطر المتعلقة بالأعمال المرحلة

يهدف تدبير المخاطر المتعلقة بالأنشطة المرحلة لتتبع مستوى التعرض لمخاطر التشغيل التي تتعرض لها البنك في الأنشطة الكثر حساسية الموكولة لمقدمي خدمات خارجيين. وتتميز بما يلي :

- إحصاء وتحديد موقع الخدمات الخارجية في نطاق القرض الشعبي للمغرب و ذلك عن طريق التمييز بين الخدمات المركزية (الخدمات المصرفية الإلكترونية والنشر الإلكتروني ودفاتر الشيكات...) و الخدمات على مستوى الجهات (فرز وتعبئة وحفظ الأوراق المالية نقل الأموال والأمن...);
- القيام بالتحليل باستخدام شبكة للتنقيط لتحديد التخصصات حسب مستوى المخاطر ومقدمي الخدمات حسب مستوى تدبير المخاطر؛
- زيارات تقوم بها فرق مشتركة من وظائف التشغيل والمخاطر من أجل الحصول على فكرة أدق عن مستوى مقدمي الخدمات في تدبير المخاطر التي تواجهها في الخدمات الموكولة إليها من قبل البنك؛
- وضع خطط عمل من أجل تدبير أفضل للمخاطر المتعلقة بالاستعانة بمقدمي الخدمات الخارجيين (مراقبة الصحة المالية للشركة، والتواصل بشأن خططها لاستمرارية نشاطها، وكذا جودة تتبعها لنشاطها).

IV.5. مخاطر الدول

سياسة التحكم في المخاطر

خلال السنة المالية 2015، تزودت مجموعة البنك الشعبي المركزي بمنظومة لتدبير مخاطر الدول تم إحداثها حول نموذج للتصنيف الداخلي. ويسمح هذا النموذج بتحديد كمية المخاطر انطلاقا من معطيات كمية (مؤشرات اقتصادية ومالية) ونوعية (المحيط السياسي والتنظيمي). وتعتبر لائحة المؤشرات المستعملة متعددة (التضخم، الرصيد العمومي، دينامية الاستثمار، ...) وترتكز على نشرات وتقييمات للمنظمات الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي...).

ويوزع التصنيف على أربع أنواع مختلفة من المخاطر : مخاطر التخلف عن الأداء السيادية، مخاطر عدم التحويل، مخاطر الشركات الموافقة لمخاطر الأزمات الماكرو اقتصادية المعممة وكذا مخاطر النظام البنكي. بالنسبة لكل نوع من المخاطر، تميز تصنيفات المخاطر قصيرة الأمد (أقل من 12 شهرا) و مخاطر متوسط الأمد (أكثر من 12 شهرا). تطبيقا لهذه التدابير، قام البنك الشعبي المركزي للمرة الأولى بتشكيل مؤونة تغطي مخاطر الدول على مجموع تعرضاته في إفريقيا جنوب الصحراء التابعة لنطاق مجموعة ABI وهكذا، تدل مبادرة البنك الشعبي المركزي على سياسته الصارمة في مجال تدبير كافة المخاطر، ويكمن الهدف في وضع مساره التنموي على أسس متينة وتعزيز مؤشراتته الأساسية.

V. البيانات المالية للحسابات الموطدة للبنك الشعبي المركزي طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

V.1. الحصيلة طبقا للمعايير المالية لإعداد التقارير المالية

الأصول

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بملايين الدراهم
25%	13%	9 666	7 707	6 798	قيم الصندوق والبنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية
14%	2%	25 335	22 299	21 862	أصول مالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة
-7%	73%	26 512	28 390	16 422	أصول مالية متاحة للبيع
69%	1%	19 798	11 689	11 537	القروض والديون المطلوبة من مؤسسات الائتمان وتلك المعتمدة في حكمها
2%	3%	210 134	206 082	199 827	القروض والديون المطلوبة من الزبناء

-7%	-12%	16 105	17 402	19 841	التوظيفات المملوكة حتى تاريخ الاستحقاق
-11%	40%	731	818	586	أصول الضريبة المستحقة
67%	-2%	480	288	294	أصول الضريبة المؤجلة
84%	25%	8 913	4 834	3 874	حسابات التسوية وأصول أخرى
-20%	-26%	43	54	73	المساهمات في شركات وفق طريقة حقوق الملكية
7%	11%	9 120	8 503	7 647	أصول ثابتة ملموسة
37%	8%	737	538	498	أصول ثابتة غير ملموسة
22%	-1%	1 253	1 025	1 040	فارق الامتلاك
6%	7%	328 829	309 630	290 299	مجموع الأصول طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية

الخصوم

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بملايين الدراهم
>100%	-31%	550	70	101	البنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية
-100%	n.a	-	53	-	الخصوم المالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة
n.a	-100%	-	-	48	أدوات مشتقة للتغطية
-20%	12%	25 804	32 414	28 877	ديون تجاه مؤسسات الائتمان والمعتبرة في حكمها
9%	9%	250 313	229 821	209 991	ديون تجاه الزبناء
n.a	n.a	-	-	-	ديون ممثلة بسند
-17%	-97%	224	270	8 095	سندات الدين المصدرة
-2%	27%	1 100	1 127	887	خصوم الضريبة المستحقة
-56%	-3%	436	996	1 032	خصوم الضريبة المؤجلة

1%	61%	5 721	5 643	3 510	حسابات التسوية وخصوم أخرى
571%	18%	847	126	107	المؤن التقنية لعقود التأمين
33%	10%	2 318	1 748	1 596	مؤن لمواجهة المخاطر والتحملات
-3%	6%	2 642	2 719	2 576	إعانات، صناديق عمومية مرصدة وصناديق خاصة للضمان
1%	66%	2 676	2 637	1 590	ديون ثانوية
14%	5%	19 776	17 344	16 545	رأس المال و احتياطات مرتبطة
17%	-9%	11 847	10 101	11 111	احتياطات موطدة
12%	0%	3 700	3 294	3 294	- حصة المجموعة
-100%	-13%	-	5 001	5 758	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
>100%	-12%	8 148	1 806	2 059	- حصة الأقليات
19%	27%	1 551	1 304	1 028	أرباح وخسائر كامنة أو مؤجلة، حصة المجموعة
-8%	31%	1 231	1 333	1 021	- حصة المجموعة
-100%	<-100%	-	-40	7	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
>100%	>100%	321	10	0	- حصة الأقليات
-7%	2%	3 023	3 256	3 206	النتيجة الصافية للسنة المالية
14%	12%	2 511	2 195	1 952	- حصة المجموعة
-100%	-34%	-	676	1 031	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
33%	72%	511	384	223	- حصة الأقليات
6%	7%	328 829	309 630	290 299	مجموع الخصوم طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية

7.2. حساب النتيجة طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بملايين الدراهم
1%	7%	14 967	14 785	13 872	فوائد وعائدات مماثلة
-6%	6%	-4 478	-	-4 493	فوائد وتكاليف مماثلة
5%	7%	10 489	14 785	9 379	هامش الفوائد
-3%	7%	2 183	-	2 101	عمولات محصلة
-29%	59%	-231	-	-205	عمولات مقدمة
2%	1%	1 952	1 917	1 896	هامش على العمولات
-19%	58%	1 752	2 158	1 369	أرباح أو خسائر صافية عن الأدوات المالية بقيمتها المستحقة حسب النتيجة
162%	-15%	609	233	275	أرباح أو خسائر صافية عن الموجودات المالية المتاحة للبيع

-1%	45%	2 362	2 391	1 644	نتيجة أنشطة السوق
56%	31%	1 113	715	547	عائدات الأنشطة الأخرى
99%	2%	-575	-289	-284	تكاليف الأنشطة الأخرى
4%	12%	15 341	14 747	13 181	العائد الصافي البنكي
10%	5%	-6 667	-6 065	-5 750	التكاليف العامة للاستغلال
4%	8%	-835	-804	-744	مخصصات للاهلاك ولتقصان قيمة الأصول الثابتة غير الملموسة والملموسة
0%	18%	7 839	7 877	6 688	النتيجة الإجمالية للاستغلال
7%	54%	-3 253	-3 027	-1 970	تكلفة المخاطرة
-5%	3%	4 586	4 850	4 718	نتيجة الاستغلال
<-100%	<-100%	-8	-2	5	حصة النتيجة الصافية محسوبة بطريقة حقوق الملكية
559%	-84%	106	16	98	أرباح أو خسائر صافية عن الأصول الأخرى
n.a	-100%	-	-	-	تغيرات قيم فوارق الامتلاك
-4%	1%	4 684	4 864	4 821	النتيجة قبل احتساب الضرائب
3%	0%	-1 661	-1 608	-1 615	ضرائب على الأرباح
-7%	2%	3 023	3 256	3 206	النتيجة الصافية
-100%	-34%	-	676	1 031	النتيجة - حصة البنوك الشعبية الجهوية
33%	72%	511	384	223	النتيجة خارج المجموعة
14%	12%	2 511	2 195	1 952	النتيجة الصافية حصة مجموعة البنك الشعبي المركزي

VI. القوائم التركيبية لحسابات الشركة للبنك الشعبي للجديدة أسفي

VI.1. الحصيلة

الأصول

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بالآلاف الدراهم
26,8%	2,2%	252 473	199 172	194 900	قيم الصندوق والبنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة الشيكات البريدية
57,7%	19,4%	3 146 571	1 994 760	1 671 307	حقوق على مؤسسات الائتمان وما يماثلها
3,2%	7,6%	7 290 132	7 065 663	6 567 485	حقوق على الزبناء
(12,2%)	1,3%	1 874 818	2 135 800	2 108 089	قروض الخزينة والاستهلاك
7,7%	(1,2%)	757 259	703 374	712 222	قروض التجهيز
7,7%	14,7%	4 392 286	4 076 686	3 553 285	القروض العقارية
77,4%	(22,7%)	265 769	149 803	193 889	قروض أخرى
(27,6%)	13,9%	22 734	31 415	27 581	حقوق مكتسبة بشراء الفواتير
(31,1%)	24,8%	7 033	10 211	8 184	سندات المعاملة والتوظيف
(16,8%)	3,9%	77 191	92 778	89 313	أصول أخرى
-	-	-	-	-	سندات الاستثمار
0,1%	2,4%	895 191	894 027	872 798	سندات المساهمة واستثمارات مماثلة
-	-	-	-	-	حقوق تابعة
1,7%	12,3%	29 785	29 284	26 076	أصول ثابتة غير ملموسة
0,7%	(2,0%)	108 806	108 101	110 300	أصول ثابتة ملموسة
13,5%	9,0%	11 829 916	10 425 411	9 567 944	مجموع الأصول

الخصوم

Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بالآلاف الدراهم
-	-	-	-	-	البنوك المركزية والخزينة العامة ومصلحة
-	-	-	-	-	الشيكات البريدية
(86,7%)	>100%	10 122	75 916	3 502	ديون تجاه مؤسسات الائتمان وما يماثلها
4,8%	7,5%	9 697 825	9 252 070	8 603 962	ديون تجاه الزبناء
-	-	-	-	-	سندات الدين المصدرة
72,4%	(25,6%)	48 077	27 881	37 491	خصوم أخرى
(21,0%)	6,6%	63 008	79 772	74 816	مؤن للمخاطر والتكاليف
-	-	-	-	-	مؤن مقننة
-	-	-	-	-	ديون تابعة
>100%	23,0%	996 091	459 060	373 245	احتياطيات وأقساط مرتبطة برأس المال
>100%	16,9%	901 771	427 055	365 434	رأس المال
9,0%	(5,3%)	113 022	103 657	109 494	النتيجة الصافية للسنة المالية
13,5%	9,0%	11 829 916	10 425 411	9 567 944	مجموع الخصوم

VI.2. حساب النتيجة

TCAM 13-15	Δ 14/15	Δ 13/14	2015	2014	2013	بملايين الدراهم
6,8%	6,5%	7,1%	638 656	599 833	560 225	عائدات الاستغلال البنكي
(2,2%)	(9,5%)	5,7%	121 388	134 191	126 906	تكاليف الاستغلال البنكي
9,3%	11,1%	7,5%	517 268	465 642	433 319	العائد الصافي البنكي
(26,7%)	1,6%	(47,1%)	2 041	2 008	3 794	عائدات الاستغلال غير البنكي
		>100%	-	6 006	2 801	تكاليف الاستغلال غير البنكي
4,6%	6,6%	2,6%	104 997	98 481	95 975	تكاليف المستخدمين
7,4%	7,1%	7,7%	5 197	4 852	4 504	ضرائب ورسوم
5,8%	3,9%	7,8%	153 945	148 229	137 506	تكاليف خارجية
11,9%	(0,9%)	26,2%	458	462	366	تكاليف عامة أخرى للاستغلال
						مخصصات
3,1%	4,7%	1,6%	17 286	16 511	16 253	الإهلاكات والمؤونات للأصول الثابتة
5,2%	5,0%	5,5%	281 883	268 535	254 604	التكاليف العامة للاستغلال
59,8%	34,3%	90,1%	84 207	62 695	32 988	مخصصات المؤونات للديون والتعهدات بواسطة التوقيع
>100%	>100%	(40,1%)	27 519	2 486	4 152	خسائر الديون غير القابلة للاسترجاع
(17,7%)	(66,3%)	101,0%	7 533	22 378	11 132	مخصصات المؤن الأخرى
57,2%	36,2%	81,4%	119 259	87 559	48 272	مخصصات المؤن و الخسائر على
49,4%	>100%	(39,7%)	52 323	14 126	23 445	مسترجعات المؤن بالنسبة للديون معلقة الأداء
-	-	-	-	-	-	مسترجعات المؤن المستعملة
(27,2%)	(48,6%)	3,1%	1 992	3 877	3 760	مسترجعات على الديون المستهلكة
187,7%	31,7%	528,3%	22 025	16 718	2 661	مسترجعات المؤن الأخرى
59,9%	>100%	16,3%	76 340	34 721	29 866	مسترجعات المؤونات ومسترجعات على الديون المستهلكة
9,8%	38,7%	(13,0%)	194 507	140 271	161 302	النتيجة الجارية
(87,7%)	(49,4%)	(97,0%)	387	765	25 652	عائدات غير جارية
8,0%	>100%	(87,7%)	33 996	3 586	29 151	تكاليف غير جارية
1,0%	17,1%	(12,9%)	160 898	137 450	157 803	النتيجة قبل الضريبة
(0,4%)	41,7%	(30,0%)	47 876	33 793	48 309	الضرائب على الشركات
1,6%	9,0%	(5,3%)	113 022	103 657	109 494	النتيجة الصافية للسنة المالية

تنبيه

لا تمثل المعلومات الواردة أعلاه سوى جزء من بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل تحت المرجع رقم VI/EM/015/2016 في 17 يونيو 2016.
وتوصي الهيئة المغربية لسوق الرساميل بقراءة بيان المعلومات كاملا والموضوع رهن إشارة العموم باللغة الفرنسية.